67

سازمان کتابخانه ها، موزه ها و مرکز اسناد آستان قدس رضوی

اداره مخطوطات

نام کتاب: حاشیه بر تهذیب المنطق والکلام
مولف متن: مسعود بن عمر تفتازانی — محشی: ملا عبدالله یزدی
شارح: .... مترجم: ....
تاریخ تحریر: ۱۲۴۹ ق — نوع خط: نستعلیق — تعداد سطر: ۱۲
نام کاتب: ....
موضوع: منطق — زبان: عربی — عدد اوراق: ۷۹
طول: ۲۱ — عرض: ۱۵ — شماره عمومی: ۳۳۸۵۴
وقف / خریداری: از موسوی گرمارودی — تاریخ وقف: ۱۳۶۵
ملاحظات: ....

خواه موجبه چنانکه گویی اگر آفتاب طالع است روز موجود است و
خواه سالبه چنانکه گویی نه چنین که اگر آفتاب برآمد باشد
شب موجود باشد و اگر حکم با نفصال است آن قضیه را شرطیه منفصله

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الحمد لله افتتح كتابه بعد البسملة ابتداءً او بخير الكلام واقتداءً بحديث خير الانام عليه وآله الصلوة والسلام فان قلت حديث الابتداء مروي في كل من التسمية والتحميد فكيف التوفيق بينهما قلت الابتداء في حديث التسمية محمول على الحقيقي وفي حديث التحميد على الاضافي او على العرفي او في كليهما على العرفي والحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري نعمة كان او غيرها والله علم على الاصح للذات الواجب الوجود المستجمع لجميع صفات الكمال ولدلالته على هذا الاستجماع صار الكلام في قوة ان يقال الحمد مطلقا منحصر في حق من هو مستجمع لجميع الكمالات من حيث هو كذلك فكان له

قولی است که محتمل باشد تصدیق و تکذیب قابل وی را و قضیه بحسب معنی
مرکب است از چهار چیز محکوم علیه و محکوم به و نسبت حکمیه و حکم بایجاب
یا بسلب و فرق میان نسبت حکمیه و حکم در صورت شک ظاهر شود که اگرچه
نسبت حکمیه هست زیرا که شک در وی است و حکم نیست **فصل** قضیه
سه قسم است حملیه است و شرطیه متصله و شرطیه منفصله زیرا که محکوم
علیه و محکوم به در قضیه اگر مفرد باشند یا در حکم مفرد باشد آن قضیه را
حملیه خوانند خواه موجبه باشد چون زید قایم است و خواه سالبه
چون زید قایم نیست و اگر مفرد یا در حکم مفرد نباشد آن قضیه را شرطیه
خوانند پس اگر حکم باتصال است آن قضیه را شرطیه متصله خوانند
خواه موجبه چنانکه گویی اگر آفتاب طالع است روز موجود است و
خواه سالبه چنانکه گویی نیست چنین که اگر آفتاب برآمده باشد
شب موجود باشد و اگر حکم بانفصال است آن قضیه را شرطیه منفصله

الحمد لله

بسم الله الرحمن الرحیم

قوله الحمد لله افتتح کتابه بعد البسملة ابتداء بخیر الکلام و اقتداء بحدیث
خیر الانام علیه و آله الصلوة و السلام فان قلت حدیث الابتداء مروی فی
کل من التسمیة و التحمید فکیف التوفیق بینهما قلت الابتداء فی حدیث
التسمیة محمول علی الحقیقی و فی حدیث التحمید علی الاضافی او علی العرفی
او فی کلیهما علی العرفی و الحمد هو الثناء باللسان علی الجمیل الاختیاری نعمة کان
او غیرها و الله علم علی الذات الواجب الوجود المستجمع لجمیع صفات
الکمال و لدلالته علی هذا الاستجماع صار الکلام فی قوة ان یقال الحمد مطلقا
منحصر فی حق من هو مستجمع لجمیع الکمالات من حیث هو کذلک [illegible] له

خوانند خواه موجبه چنانکه گوئی این عدد یا زوج است یا فرد و خواه
سالبه چنانکه گوئی نیست چنین که این عدد یا زوج باشد یا مرکب
از زوج **فصل** اطلاق حملیه و متصله و منفصله بر موجبات ظاهر است
و بر سوالب بواسطه مناسبت است با موجبات در اطراف **فصل**
محکوم علیه را در قضیه حملیه موضوع خوانند و محکوم به را محمول و آن لفظ
که دلالت کند بر حکم و نسبت حکمیه معاً از آن رابطه خوانند چون لفظ
هو در زید هو قائم و لفظ است که در زید قایم است و هر که کسره در زید
چنین و بالجمله هر چه دلالت کند بر رابطه میان موضوع و محمول
از آن رابطه خوانند و در قضیه شرطیه محکوم علیه را مقدم خوانند
و محکوم به را تالی **فصل** موضوع در قضیه حملیه اگر جزئی حقیقی
باشد آن قضیه را شخصیه خوانند چون زید نویسنده است
و زید نویسنده نیست و اگر کلی باشد پس اگر بیان کمیت افراد کرده است

68

از آن قضیه مهمله خوانند چون انسان نویسنده است و انسان نویسنده نیست و اگر
بیان کمیت افراد کرده اند از آن قضیه محصوره خوانند و این چهار قسم است موجبه کلیه
کلیه و سالبه کلیه و موجبه جزئیه و سالبه جزئیه **فصل** قضایای شخصیه در علم معتبر
نیست و قضیه مهمله در قوة محصوره جزئیه است پس قضایای معتبره در علوم محصورات
اربعه باشد **فصل** حرف سلب چون در قضیه حملیه جزء محمول شود آن قضیه را
معدوله خوانند چون زید نانویسنده است و اگر جزء وی نشود از آن محصله
خوانند چون نیست زید نویسنده **فصل** نسبت محمول بموضوع خواه بایجاب
و خواه بسلب اگر ضروری باشد یعنی مستحیل الانفکاک است از آن
قضیه ضروریه خوانند چون کل انسان حیوان بالضرورة و لا شیء من الانسان
بحجر بالضرورة و شاید که سلب ضروری باشد از هر دو طرف و آن را ممکنه خاصه
خوانند چون کل انسان کاتب بالامکان الخاص و لا شیء من الانسان
بکاتب بالامکان الخاص و این قضیه موجبه و سالبه را در معنی یکیست در ممکنه خاصه

بعض الحیوان لیس بانسان — لا شیء من الانسان بحجر

والمراد بالکاتب کاتب بالفعل لا الکاتب بالقوة لان الکتابت بالقوة هو خاصه للانسان

یعنی ثبوت کتابت و سلب کتابت هیچکدام انسان را ضروری نیست و نه سلب
آن یک طرف باشد که آن طرف مخالف حکم است و او را ممکنهٔ عامه خوانند
چنانکه کل انسان کاتب بالامکان العام یعنی سلب کتابت انسان را ضروری
نیست ۲ و شاید که مدام باشد یعنی همیشگی بی اعتبار ضرورت او را دائمه
خوانند چنانکه کل فلک متحرک دائما و شاید بالفعل باشد یعنی نه همه اوقات
مطلقه عامه خوانند چنانکه انسان کاتب است بالفعل فصل
عکس قضیهٔ حملیه آن باشد که محمول را موضوع سازی و موضوع را محمول
بر وجهی که ایجاب و سلب و صدق و کذب اصل محفوظ باشد پس موجبه
کلیه بموجبه جزئیه منعکس شود مثلا هرگاه کل انسان حیوان صادق آید
بعض الحیوان انسان صادق آید و همچنین موجبه جزئیه بموجبه جزئیه
منعکس شود مثلا چون بعض الحیوان انسان صادق آید بعض الانسان حیوان
صادق آید زیرا که موضوع و محمول باهم متلاقی شدهاند در ذات موضوع

و چون لا شیء من الانسان بکاتب بالامکان العام یعنی ثبوت کتابت انسان را ضروری نیست ح

وسالبه انسان کاتب نیست بالفعل

یعنی اگر اصل قضیه موجبه باشد عکس نیز موجبه باشد و اگر سالبه باشد عکس هم سالبه باشد اگر اصل قضیه صادق باشد عکس نیز صادق باشد و اگر اصل کاذب باشد عکس نیز کاذب باشد

و شاید که محمول اعم باشد پس در عکس موجبه کلیه کلیه صادق نیاید و سالبه کلیه که نفسها
منعکس شود چون ضروریه باشد مثلا هرگاه که لا شیء من الانسان بحجر صادق باشد لا شیء
من الحجر بانسان نیز صادق آید و سالبه جزئیه عکس ندارد زیرا که لیس بعض الانسان
بحیوان صادق نیست فصل نقیض قضیهٔ حملیه قضیهٔ دیگر باشد که بوی سلب
و ایجاب مخالف او بحیثیتی که صدق هر یک لذاته مستلزم کذب دیگر باشد
و کذب هر یک مستلزم صدق دیگر باشد پس نقیض موجبه کلیه سالبه جزئی است
و نقیض سالبه کلیه موجبه جزئیه است فصل قضیهٔ متصله لزومیه باشد اگر اتصال
یا سلب اتصال ضروری باشد چنانکه گذشت و اتفاقیه باشد اگر اتصال
و سلب وی ضروری نباشد و قضیه منفصله حقیقیه باشد اگر انفصال در وجود
و عدم است چنانکه این عدد یا زوج باشد یا فرد یعنی هر دو مجتمع نشوند و مرتفع نشوند
یا مانعة الجمع باشد اگر انفصال در وجود است چنانکه گویی این جزء یا شجر است
یا حجر یعنی هر دو جمع نشوند لکن ارتفاع شاید یا مانعة الخلو باشد اگر انفصال

در آن قضیه

الحیوان بانسان صادق است و در عکس ای لیس بعض صحیح

چون نقیض کل انسان حیوان که موجبه کلیه است بعض الانسان لیس بحیوان باشد که سالبه جزئیه است

کلما کان الانسان ناطقا کان الحیوان ناهق ولیس کلما کان الانسان ناطق کان الفرس ناهق

علم باشد چنانکه گوئی زید در دریا است یا غرق میشود یعنی هر دو مرتفع نشوند
لکن اجتماع شاید **فصل** تناقض و عکس نقیض شرطیات بر قیاس حملیات معلوم شود
فصل حجت بر سه قسم است یکی قیاس که آن استدلال از کلی بر حال جزئی
چنانکه گوئی کل انسان حیوان و کل حیوان جسم فکل انسان جسم پس استدلال
کردی بکل حیوان که کلی است بر حال جزئی وی که انسان است دویم استقرا که استدلال
است بحال جزئیات بر حال کلی چنانکه هر یکی از انسان و طیور و بهایم حنک
اسفل را می جنبانند در حال مضغ پس جمیع حیوان چنین باشند پس که از انسان — استدلال کردی بکل جزئیات حیوان
و طیور و بهایم بر حال حیوان که کلی ایشان است سیم تمثیل و آن
استدلال است بحال جزئی بر حال جزئی دیگر چنانکه گوید نبیذ حرام است
زیرا که خمر حرام است و هر دو جز را مسکرند **فصل** استقرا و تمثیل مفید
ظن باشد واما قیاس مفید یقین پس عمده در باب تحصیل تصدیق یقینی
قیاس است و آن عبارت است از قول مؤلف از قضایا که لازم آید از ذات

قول دیگر چنانکه گوئی که عالم متغیر است و هر چه متغیر است حادث است پس عالم
حادث است و قیاس بر دو قسم است یکی اقترانی که در وی نتیجه یا نقیض نتیجه بالفعل
مذکور نباشد چنانکه مذکور شده دوم استثنائی که در وی نتیجه یا نقیض نتیجه مذکور باشد
چنانکه گوئی اگر این آدمی حیوان باشد لکن که آدمی پس حیوان است یا لکن
حیوان نیست پس آدمی نیست **فصل** قیاس اقترانی یا حملی باشد یعنی مرکب
از حملیات صرف و یا غیر حملی باشد و قسم اول ظاهر است پس بر وی
اقتصار کنیم و آن چهار نوع است زیرا که نسبت میان محمول و موضوع
چون مجهول باشد احتیاج افتد بمتوسطی که او را با هر دو طرف نسبت بود
تا بواسطه وی نسبت میان محمول و موضوع معلوم گردد و آن را حد وسط خوانند
چنانکه موضوع مطلوب را اصغر خوانند و محمول وی را اکبر و حد اوسط
اگر محمول گردد اصغر را و موضوع گردد اکبر را آن شکل اول خوانند و اگر عکس
این باشد آن را شکل رابع خوانند و اگر محمول گردد هر دو را شکل ثانی

خوانند و اگر موضوع شود هر دو را شکل ثالث خوانند **فصل** شکل اول و
شرط انتاج اینست که صغرای وی یعنی قضیه مشتمله بر اصغر موجبه باشد
تا اصغر در اوسط مندرج شود و کبرای وی یعنی قضیه مشتمله [بر اکبر] پس صغرا
شکل اول موجبه باشد و کبرای وی کلیه باشد و ضروب وی
منحصر است بر چهار قسم اول موجبتین کلیتین نتیجه موجبه کلیه چنانکه
کل ج ب و کل ب ا نتیجه کل ج ا ثانی موجبه جزئیه صغری با موجبه
کل انسان حیوان و کل حیوان جسم فکل انسان جسم
کلیه کبری نتیجه موجبه جزئی چنانکه بعض ج ب و کل ب ا نتیجه بعض ج ا
بعض الحیوان انسان و کل انسان ناطق بعض الحیوان ناطق
ثالث موجبه کلیه صغری با سالبه کلیه کبرا چنانکه کل ج ا لا شیء من ا ب
کل انسان حیوان و لا شیء من الحیوان بحجر
نتیجه لا شیء من ج ب رابع موجبه جزئی چنانکه بعض ج ب و لا شیء من
لا شیء من الانسان بحجر بعض الحیوان انسان و لا شیء من الانسان بفرس
ب ا نتیجه بعض ج لیس ا پس شکل اول منتج محصورات اربع است
بعض الحیوان لیس بفرس
و شرط شکل ثانی آنست که مقدمتین وی مختلف باشند بایجاب و سلب
یعنی موجبه باشند و دیگری سالبه و کبرای وی کلیه باشد و ضروب این شکل ایضا

٧١

چهار است اول موجبه کلیه صغرا با سالبه کلیه کبرا نتیجه سالبه کلیه باشد چنانکه کل
ج ب است و هیچ از ا ب نیست پس هیچ از ج ا نیست ثانی عکس این چنانکه
کل انسان حیوان و لا شیء من الحجر بحیوان لا شیء من الانسان بحجر
هیچ از ج ا نیست ثالث اینست موجبه جزئی چنانکه بعض ج ب است و هیچ از ا
بعض الحیوان انسان لا شیء من
ب نیست پس بعض ج ا نیست چهارم سالبه جزئی صغرا با موجبه کلی کبرا
الحجر بانسان بعض الحیوان لیس بحجر
چنانکه بعض ج ب نیست و همه ا ب است پس بعض ج ا نیست
بعض الحیوان لیس بانسان کل ناطق انسان بعض الحیوان لیس بناطق
پس نتیجه شکل ثانی نیست الا سالبه اما کلی او جزئی و شرط شکل ثالث اینست
که صغرای وی موجبه باشد و یکی از مقدمتین وی کلیه باشد و ضروب وی شش است
سه منتج ایجاب جزئی و سه منتج سلب جزئی آن سه که منتج ایجاب جزئی است
اول موجبتین و کلیتین چنانکه گوئیم همه کل ج ب است همه ج ا است صغرا
کل انسان حیوان کل انسان ناطق نتیجه بعض الحیوان ناطق
موجبه جزئی و کبری موجبه کلیه چنانکه گوئیم بعض ب ج است و همه ب ا
بعض الحیوان انسان و کل حیوان جسم نتیجه بعض انسان جسم
است صغری موجبه کلیه و کبری موجبه جزئی چنانکه همه ب ج است و بعض
کل حیوان جسم
ب ا است و نتیجه این هر سه ضرب اینست که بعض ج ا است و این
بعض الحیوان فرس
نتیجه بعض الجسم فرس

صغری سالبه کلیه کبری
بعکس سالبه کلیه صغری و موجبه کلیه کبری
لا شیء من الحجر بحیوان و کل انسان حیوان
نتیجه لا شیء من الحجر بانسان

که منتج سلب جزئیت اوّل موجبه کلیه صغری با سالبه کلیه کبری چنانکه همه ب ج
کل انسان حیوان
است و هیچ از ب ا نیست موجبه جزئیه صغری با سالبه کلیه کبری چنانکه
ولا شیء من الانسان بحجر نتیجه لیس بعض الحیوان بحجر
بعض ج ا است و هیچ از ج ا نیست موجبه کلیه صغری با سالبه جزئیه
بعض الحیوان فرس لا شیء من الحیوان بحجر نتیجه لیس بعض الانسان بحجر
کبری چنانکه همه ب ج است و بعض ب ا نیست نتیجه هر سه ضرب
کل انسان حیوان لیس بعض الانسان بحجر نتیجه لیس بعض الحیوان بحجر
اینست که بعض ج ا نیست و اما شکل رابع بعید است از طبع پس آن را
نیاوردیم پس قیاس استثنائی بر دو قسمت یکی اتصالی دوم انفصالی
اتصالی آنست که مرکب باشد از متصله لزومیه با وضع مقدم نتیجه باشد
مقدم و این را نتیجه وضع تالی باشد چنانکه گوئیم اگر این جسم انسان باشد
حیوان باشد لکن او انسان است پس او حیوان است و یا مرکب
باشد از متصله لزومیه مع رفع التالی و آن را نتیجه رفع مقدم باشد چنانکه گوئیم
در مثال مذکور لکن او حیوان نیست پس انسان نیست و اما منفصل
آن است که مرکب باشد از منفصله حقیقیه با وضع احد جزئین و آن نتیجه رفع جزو دیگر باشد

اعم بت لیه

هر کدام را دو نسبت چهارگانه بجهت اقسام شده نه چنانکه اگر یکی دیگر هستند صادق نه در دانه و تحقیق آن مطلق
بگوییم رتبه این بر تو از حجر احسن بیان ان جمع سازی اگر معنی رو آن خواص عام عموص خصوص مطلق است ادنام

۷۲

و کرمی از آن مذکور جزئیت
عموم من وجه ادنام اسمیت

فی عرضه چون ضاحک نسبت بانسان و اگر مشترک باشد میان دو حقیقت
یا بیشتر آنرا عرض عام خوانند چنانکه ماشی که مشترک است در میان حیوانات
پس کلیات منحصرات در پنج چیز نوع و جنس و فصل و خاصه و عرض عام فصل
معرِّف بر چهار قسم است اوّل حد تام و آن مرکب باشد از جنس قریب و
فصل قریب چون حیوان ناطق در تعریف انسان دوم حد ناقص و آن
مرکب باشد از جنس بعید و فصل قریب چون جسم نامی ناطق یا جسم ناطق
یا جوهر ناطق در تعریف انسان سیم رسم تام و آن مرکب باشد از جنس
قریب و خاصه چون حیوان ضاحک در تعریف انسان چهارم رسم ناقص
و آن مرکب باشد از جنس بعید و خاصه چون جسم نامی ضاحک یا جسم
ضاحک یا جوهر ضاحک در تعریف انسان و شاید که رسم ناقص مرکب
از عرض عام و خاصه چون موجود ضاحک در تعریف انسان و بعض اهل
اصول و عربیه معرِّف را بالجمیع اقسام حد خوانند فصل در تعریفات

استعمال الفاظ مجازیه ومشترک جایز نباشد الا وقتی که قرینه واضح بود

فصل بدانکه دانستن حقایق موجودات چون انسان وفرس ومانند آن وتمیز کردن اجناس وفصول آن حقایق ومیان اعراض عامّه وخواص آنها در غایت اشکال است واما دانستن مفهومات اصطلاحیه وتمیز کردن میان اجناس واعراض عامّه ومیان فصول وخواص آن آسان است وچون مفهوم کلیه واسم وفعل وحرف ومانند آن

فصل چون فارغ شدیم از مباحث تصورات اکنون در تصدیقات نظریه محتاج بودیم به دو چیز یکی بیان موصل تصوری که آن معرّف وقول شارح است باقسام خود ودیگر بیان کلیات خمس که قول شارح از آن مرکب شود در تحصیل تصدیقات نظریه هم که آن حجت است باقسام خود محتاجیم بدو چیز یکی بیان موصل تصدیقی که حجت از او مرکب شود ودیگر بیان قضایا که [illegible] وناچار است که مباحث قضایا مقدم باشد پس میگوییم که قضیه

الذی هدانا

الشئ ببینه وبرهان ولا یخفی لطفه قوله الذی هدانا الهدایة قیل هی الدلالة الموصلة

بینه اعم است از برهان زیراکه بینه دلیل را گویند ودلیل خطابی میشود وبرهان میشود

ای الایصال الی المط وقیل هی اراءة الطریق الموصل الی المط والفرق بین المعنیین ان الاول یستلزم الوصول الی المط بخلاف الثانی فان الدلالة علی ما یوصل الی المط لا یلزم ان یکون موصلة الی ما یوصل فکیف الی المط والاول منقوض بقوله تع واما ثمود فهدیناهم فاستحبوا العمی علی الهدی اذ لا یتصور الضلال بعد الوصول الی الحق والثانی منقوض بقوله تع انک لا تهدی من احببت فان النبی صلعم کان شانه اراءة الطریق والذی یفهم من کلام المص رحمة الله علیه فی حاشیة الکشاف هو ان الهدایة لفظ مشترک بین المعنیین وح یظهر اندفاع کلا النقضین ویرتفع الخلاف ح بین ومحصول کلام المص فی تلک الحاشیة ان الهدایة یتعدی الی مفعول الثانی تارة بنفسه نحو قوله تع اهدنا الصراط المستقیم وتارة بالی نحو قوله تع والله یهدی من یشاء الی صراط مستقیم وتارة باللام نحو قوله تع ان هذا القران یهدی للتی هی اقوم فمعناها علی الاستعمال الاول هو الایصال الی المط وفی الثانی هو اراءة الطریق

یوصل

وعلی

سواء الطريق وجعل لنا التوفيق خير رفيق والصلوة على من ارسله هدى

قوله سواء
قيل السواء اسم المصدر
بمعنى الاستواء الفرق بين المصدر
واسم المصدر ان المصدر في الاعلال
تابع للاسم بخلاف اسمه لانه لم يبلغ بالفعل والاعلال
والبيضاء ان المصدر يشتق منه الفعل بخلاف
اسمه والله ذكر والتانيث فيه يعني
لسواء بخلاف المصدر فانه
الله ذكر والتانيث
فيه سواء

قوله سواء الطريق اي وسطه الذي يفضي سالكه الى المطلوب البتة وهذا كناية
عن طريق المستوى والصراط المستقيم اذ هي متلازمان وهذا المراد من فسره
بالطريق المستوى والصراط المستقيم ثم المراد به اما نفس الامر عموما او خصوص
ملة الاسلام والاول اولى لحصول البراعة الظاهرة بالقياس الى منتهى الكتاب

البراعة في اللغة التوفق لطلب الاستهلال وفي
الاصطلاح ما يذكر في الخطبة الكتب
حتى ذكره يكون الى المقاصد
مناسب

قوله وجعل لنا الظرف اما متعلق بجعل واللام للانتفاع كما في قوله تعالى جعل لكم
الارض فراشا واما برفيق ويكون تقديم معمول المضاف اليه على المضاف
لكونه ظرفا والظرف مما يتوسع فيه الاول لفظا والثاني معنى قوله التوفيق
هو توجيه الاسباب نحو المطلوب الخير قوله والصلوة هي بمعنى الدعاء اي طلب
الرحمة واذا اسند الى الله تجرد عن معنى الطلب ويراد به الرحمة مجازا قوله
على من ارسله لم يصرح باسمه صلى الله عليه وآله وسلم تعظيما واجلالا له وتنبيها
على انه فيما ذكر من الوصف بمرتبة لا يتبادر الذهن منه الا اليه واختار المصنف
من بين الصفات هذه لكونها مستلزمة لسائر الصفات الكمالية

رسالكم

هو بالاهتداء حقيق ولنوره الاقتداء يليق

مع ما فيه من التصريح بكونه عليه السلام مرسلا فان الرسالة فوق النبوة فان الرسول
هو النبي الذي ارسل اليه دين وكتاب قوله هدى اما مفعول له لقوله ارسله
ويراد بالهدى هداية الله حتى يكون فعلا للفاعل الفعل المعلل به او حال
عن الفاعل او عن المفعول بجعل المصدر بمعنى اسم الفاعل ويقال اطلق
على ذي الحال مبالغة نحو زيد عدل قوله فهو بالاهتداء حقيق مصدر مبني
للمفعول اي بان يهتدى به والجملة صفة لقوله هدى او يكونان حالين مترادفين بان يكون
او متداخلين ويحتمل الاستيناف ايضا وقس على هذا قوله ولنوره
مع الجملة التالية له قوله به متعلق بالاقتداء لا بيليق فان اقتداءنا به صلى الله
عليه وسلم انما يليق بنا لا به فانه كمال لنا لا له وح تقديم الظرف لقصد الحصر
والاشارة الى ان ملته ناسخة لملل سائر الانبياء عليهم السلام واما الاقتداء بالائمة عليهم السلام
فيقال انه اقتداء به حقيقة او يقال الحصر اضافي بالنسبة الى سائر
الانبياء عليهم التحية والثناء قوله وعلى آله اصله اهل بدليل اهيل خص استعماله

وعلى اله واصحابه الذى سعدوا فى مناهج الصدق بالتصديق

وصعدوا معارج الحق بالتحقيق وبعـــــد

فى الاشراف واهل اعم منه وال النبى صـ عترة المعصومين قوله واصحابه هم

المؤمنون الذين ادركوا صحبة النبى مع الايمان قوله مناهج جمع المنهج وهو الطريق

الواضح قوله الصدق الخبر والاعتقاد اذا طابق الواقع كان الواقع

ايضا مطابقا له فان المفاعلة من الطرفين فمن حيث انه مطابق

للواقع بالكسر يسمى صدقا ومن حيث انه مطابق له بالفتح ويسمى

حقا وقد يطلق الصدق والحق على نفس المطابقة والمطابقية الصـ قوله

بالتصديق متعلق بقوله سعدوا اى بسبب التصديق والايمان بما جاء

به النبى صـ قوله وصعدوا معارج الحق يعنى بلغوا اقصى مراتب الحق فان

الصعود على جميع مراتبه يستلزم ذلك قوله بالتحقيق ظرف لغو متعلق

بصعدوا اى مراد مستقر خبر لمبتدا محذوف اى هذا الحكم متلبس

بالتحقيق اى محقق قوله وبعد هو من الغايات وله حالات ثلثة لانها

اما ان يذكر معها المضاف اليه او لا وعلى الثانى فاما ان يكون نسيا منسيا

فهذا غاية تهذيب الكلام فى تحرير المنطق والكلام

او منويا فهو على الاولين معربة وعلى الثالث مبنية على الضم قوله فهذا هذا الف

اما على توهم اما او على تقديرها فى نظم الكلام وهذا اشارة الى المرتب الحاضر

فى الذهن من المعانى المخصوصة المعبرة عنها بالالفاظ المخصوصة او تلك الالفاظ

الدالة على المعانى المخصوصة سواء كان الوضع الديباجة قبل التصنيف او بعده

اذ لا وجود للالفاظ المرتبة ولا للمعانى فى الخارج فان كانت الاشارة الى الا

لفاظ فالمراد بالكلام كلام اللفظى وان كانت الى المعانى فالمراد به الكلام

النفسى الذى يدل عليه الكلام اللفظى قوله غاية تهذيب الكلام حمله على

هذا اما على المبالغة كزيد عدل او بنائه على ان تقديره الكلام مهذب غاية التهذيب

فحذف الخبر واقيم المفعول المطلق مقامه واعرب باعرابه على طريق المجاز فى

الحذف قوله فى تحرير المنطق والكلام لم يقل فى بيانهما لان فى لفظ تحرير

الاشارة الى ان هذا البيان خال عن الحشو والزوائد والمنطق آلة قانونية

تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء فى الفكر والكلام هو العلم الباحث عن

وتقريب المرام من تقرير عقايد الاسلام جعلته تبصرة لمن
حاول التبصرة لدى الافهام وتذكرة لمن اراد ان يتذكر من ذوى الافهام
سميتها لوالله

احوال المبدء والمعاد على نهج قانون الاسلام قوله وتقريب المرام بالجر
عطف على التهذيب هذا غاية تقريب المرام اى المقصود الى الطبايع والافهام
والحمل على الطريق المبالغة او التقدير فهذا مقرب غاية تقريب المرام قوله
من تقرير عقايد الاسلام بيان للمرام والاضافة فى عقايد الاسلام بيانية
ان كان الاسلام عبارة عن نفس الاعتقادات وان كان عن مجموع الاقرار
باللسان والتصديق بالجنان والعمل بالاركان او كان عبارة عن مجرد الاقرار
باللسان فالاضافة لامية قوله جعلته تبصرة اى مبصرا وتحمل التجوز فى الاسناد
وكذا قوله تذكرة لدى الافهام بالكسر اى تفهيم الغير اياه او تفهيمه للغير والاول
للتعلم والثانى للتعليم قوله من ذوى الافهام بفتح الهمزة جمع فهم والظرف اما فى موضع
الحال من فاعل يتذكر او متعلق بيتذكر بتضمين معنى الاخذ والتعلم اى يتذكر اخذا
او متعلما من ذوى الافهام فهذا اللفظ يحتمل الوجهين قوله سميتها التسمية بمعنى
الشمول يقال هما سيان اى مثلان واصل سيما لاسيما حذف لا فى اللفظ
لكنه

النبى الحفى الحرى بالاكرام سمى حبيب الله عليه التحية والسلام
لا زال له من التوفيق قوام ومن التاييد عصام وعلى الله التوكل
وبه الاعتصام القسم الاول فى المنطق

لكنه مراد وما زائدة او موصولة او موصوفة هذا اصله ثم استعمل بمعنى خصوصا
دفى ما بعده ثلثة اوجه قوله الحفى الشفيق قوله الحرى اللايق قوله
قوام اى ما يقوم به امره من التاييد اى التقوية من الايد بمعنى القوة
قوله عصام اى ما يحفظ به امره من الزلل قوله وعلى الله قدم الظرف هنا لقصد
الحصر وفى قوله وبه لرعاية السجع ايضا قوله التوكل هو التمسك بالحق والا
نقطاع عن الخلق قوله والاعتصام التثبت والتمسك قوله القسم الاول
ولما علم ضمنا فى قوله فى تحرير المنطق والكلام ان كتابه مرتب على قسمين
لم يحتج الى التصريح بهذا فصح تعريف القسم الاول بلام العهد لكونه معهودا
ضمنا وهذا بخلاف المقدمة فانه لم يعلم وجودها سابقا فلم يكن معهودة
فلهذا نكرها وقال مقدمة قوله فى المنطق فان قيل ليس المراد من
القسم الاول الا المسائل المنطقية فما توجيه الظرفية قلت يجوز ان
يراد بالقسم الاول الالفاظ والعبارات ويراد بالمنطق المعانى

یک روزی که ضیغم یل عباس شیر اوژن

ز رانو زره شد آن زمان مستبرق آهن

کمر را تنگ بهر جنگ ببست آن غضنفر

چه بیدار هیبتش لرزان شد گردان شیر اوژن یا ایر

بر کب حر شده عباس نام آوار

سوار بر قرآن آیهٔ انا فتحنا میخواند جوشن

بمیدان گر قدم زد از مبلغ نسرینا البیض

کسی نبود بجولان یل عباس شیر اوژن

جه عباس [illegible] اندر میدان همی زد جولان گرداند شیر اوژن تعادل

بفرمان معاویه لشکر آمد [illegible] لشکر همه سرداران روم تن تن با [illegible]

فلک یک زجا بهوا انداخت پی در پی پدید شد آسارش اصلی

چنان محشر هویدا شد قیامت همه پیدا شد

تکی از ترس خود دختر بی زد مغمنه بسر

معاویه چه بی وبه زن گردنها در پی شوهر

چنان شد آب زردشتش فلک از ضرب دست یدالله اش

شد چه حاره زن

ای ضیغم انا صیغت نبات بن ... جلابود

(?) بکن انا صیغت بنات [illegible] نظام [illegible] لغلا [illegible] ... زیب

[illegible] عباس [illegible] نظام شیر اوژن ... عباس [illegible]

جیب ... خصر ... عباس ... میدان ... از وی شیر [illegible]

ابا شنود نبود برد روی و ... ارض

ای [illegible] لنکس نبود تیر از ...

لو انا الیه ... الفتا ... ارض ارمن ... ضغم بیش

جنگ فعال الیه ... الفتا ... از ... شیر اوژن

جمع الیه ... الفتا ... ستم ... گرددان ... نعفر

بیستر ... ضیغم ... از ... ضیغم آن غضنفر

... ستم ... ضیغم ...

نیزه ... شمشیر ... از ... بیرو جولان ... ضیغم ... ان اهل

هزاران ... عباس اندر ... سیف الله عند الله ... ان اهل

جه عباس غنی ... ال سیف الحمد الله غنی ... سنه ان اهل

جه عباس غنی ... لرزان ... جولان ... گشتا ... شب روز جنگ بکیر

جه تخته ... لرزان صد باران ... مدام مدحت میخوانم شب روز جنگ بکیر

جه تبحبیه عشق ... تیر ... هنر مدام

شمال بلبل شدا ... ز عشق ... برادر

اما ... شان ... قدرت ... پیش ... آسید ... برادر

برادر ... آه گریه ... سکین عباس ... مسکین

فيكون الحكم انتي هذا الالفاظ في بيان هذه المعاني ويحتمل وجوه

اخر والتفصيل انه القسم الاول عبارة عن احد معان سبعه

الالفاظ والمعاني والنقوش او المركب الاثنين او الثلاثة والمنطق

عبارة عن احد معان خمسه اما الملكة او العلم بجميع المسائل او بعلم القدر

في حصول الملكة — في تحصيل العلم بجميع المسائل

المعتد به الذي يحصل به العصمه او نفس المسائل جميعا او نفس القدر المعتد به

في تحصيل العلم بقدر المعتد به — في بيان نفس المسائل — في بيان نفس قدر معتد به

فيحصل من ملاحظة الخمسة مع السبعة خمسة وثلاثون

احتمالا

بقدر في بعضها البيان وفي بعضها التحصيل او الحصول حسب ما وجده

العقل السليم مناسبا

القسم الاول من المنطق	ملكة	علم بجميع مسائل	علم بقدر معتبر	نفس جميع مسائل	نفس قدر معتبر
الفاظ	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان
معاني	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان
نقوش	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان
الفاظ معاني	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان
نقوش الفاظ	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان
معاني نقوش	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان
نقوش الفاظ معاني	حصول	تحصيل	تحصيل	بيان	بيان

احتمالا يقدر ويمطها البستان وفي بعضها التحصيل او الطول

فيشبهها ووجد العقل الساسا مقدمة

مقدمة تبين فيها رسوم بعض رسوم المنطق والحاجة اليه وموضوعه

اعلم ان في المقدمة بحثين ... الاول بيان رسمه والثاني بيان

وهي ماخوذة من مقدمة الجيش والمراد ههنا منها ... كان

ان المقدمة

الكتاب عبارة عن الالفاظ والعبارات طائفة من الكلام

قدمت امام المقصود لارتباط المقصود بها ونفعها فيه وان

كان عبارة عن المعاني فالمراد من المقدم طائفة من المعاني

يوجب الاطلاع عليها البصيرة في الشروع وتجويز الاستماع ان

الاخر في الكتاب يستدعي جواز كون المقدمة التي هي جزء الكلي

القوم لم يزيدوا على الالفاظ والمعاني في ابواب العلم

ان لا يطلق المقدمة على غير الالفاظ والمعاني

هو مشهور الى صناعة عند العقل في المصنف لم يتعرض لتعريفه اما لكفاية

التصور بوجه ما في مقام التقسيم او لان تعريف العلم مشهور

ان كان اذعانا للنسبة ...

مستفيض واما لان الحكم هو التصور على ما ...

ان كان اذعانا للنسبة اي اعتقادا للنسبة الخبرية الثبوتية

كالاذعان بان زيدا قائم او السلبية

فقد اختلف مذهب الحكماء حيث جعلوا التصديق نفس الاذعان

والحكم دون المجموع المركب منه ومن تصور الطرفين خارجة

الامام الرازي واختلف مذهب القدماء حيث جعله متعلق الاذعان

والحكم الذي هو جزء اخير للقضية هو نسبة الخبرية الثبوتية

او السلبية لا وقوع النسبة الثبوتية التقييدية او لا وقوعها

الى ان اجزاء القضية في مباحث القضايا

واحد ... بدون النسبة كتصور زيد وعمرو

الصحيح ان يكون ...

والتحصيل وان شئت ... وتقسيم الاقسام

يسمى القسمة على ما في الاساس اي تقسيم التصور والتصديق حوث

الكلام وصفي الضرورة اي الحصول بلا نظر والاكتساب اي الحصول

بالنظر فيها هذا التصور قسما من الضرورة فيصير ضروريا

وقسما من الاكتساب فيصير كسبيا وكذا الحال في التصديق

فالمذكور في هذا الباب حري هو اقسام الضرورة

والاكتساب وتعلم اقسام كل من التصور والتصديق

الى الضروري والمكتسب ضما ولذا ... هي المنع والصحيح

واحسن من النظر ... الضرورة ... الى ان

هذه القسمة بديهية لا يحتاج الى التجشم الاستدلال

... وذلك لانا اذا رجعنا وجداننا ...

ان من التصورات ما هو [illegible]

[illegible] والبرودة ومنها ما هو حاصل بالنظر والفكر كتصور

حقيقة الملك والجن وكذلك من التصديقات ما يحصل

بلا نظر كالتصديق بان الشمس مشرقة والنار محرقة

ومنها ما هو حاصل بالنظر كالتصديق بان العالم حادث

والصانع موجود وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول

او توجه النفس نحو الامر المعلوم لتحصيل امر غير معلوم وفي

العدول عن لفظ المعلوم الى المعقول فائدة منها التحرز عن

استعمال اللفظ المشترك في التعريف ومنها

التنبيه على ان الفكر انما يجري في المعقولات اي الامور

الكلية الحاصلة في العقل دون الامور الجزئية فان

~~الامور الكلية الحاصلة في العقل دون الامور الجزئية~~

يتحصل المجهولات وقد يقع فيه الخطأ فاحتيج الى قانون تعصم مراعاته عن الخطأ

في الفكر وهو المنطق متن

~~فان الامور الجزئية~~ الامور الجزئية لا يكون

كاسبا ولا مكتسبا [illegible] على ما صرح به الشيخ قوله وفيه الخطأ

بدليل ان الفكر قد ينتهي الى النتيجة كحدوث العالم

بطلبة الشيخ ثم فكر آخر ينتهي الى نقيضها كقدم العالم

فما عدا الفكرين خطأ لا محالة والا لزم اجتماع النقيضين

فلا بد من قاعدة كلية لو روعيت لم يقع خطأ في الفكر

وهو المنطق فقد ثبت احتياج الناس الى المنطق في

العصمة عن الخطأ في الفكر بثلث مقدمات

الاولى ان العلم اما تصور واما تصديق والثانية

ان كل منهما اما يحصل بلا نظر او يحصل بالنظر والثالثة

ان النظر قد يقع فيه الخطأ فهذه المقدمات الثلث

يفيد احتياج الناس في التحرز عن الخطأ الى قانون

وموضوعه شئ

وذلك هو المنطق وعلم من هذا التعريف ان المنطق

آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ

في الفكر وكل ما هذا شأنه علم انه من الامور الثلث

التي وضعت المقدمة لبيانها بقي الكلام في الامر الثالث

وهو تحقيق ان موضوع المنطق ماذا فاشار اليه بقوله

وموضوعه آه قانون القانون لفظ يوناني او سرياني

موضوع في الاصل لمسطر الكتابة وفي الاصطلاح

قضية كلية يعرف منها احكام جزئيات موضوعها

كقول النحاة كل فاعل مرفوع فانه يعلم منه احوال جزئيات

الفاعل وموضوعه موضوع العلم ما يبحث

فيه عن عوارضه الذاتية والعرض الذاتي ما يعرض الشيء من حيث

هو اما اولا وبالذات كالتعجب اللاحق للانسان من حيث هو وكالضحك

المعلوم التصوري او التصديقي من حيث يوصل الى المطلوب التصوري

للانسان ... الى ... ولاحق ...

كالضحك الذي هو حقيقة للتعجب ...

... فاسم

اعلم ان موضوع المنطق هو المعرف والحجة اما المعرف

فهو عبارة عن معلوم التصوري لكن لا مطلقا بل من حيث انه

يوصل الى المجهول التصوري كالحيوان الناطق الموصل الى

الانسان واما المعلوم التصوري الذي لا يوصل الى المجهول

التصوري فلا يسمى معرفا والمنطقي لا يبحث عنه كالامور الجزئية

المعلومة نحو زيد وعمرو واما الحجة فعبارة عن المعلوم التصديقي

لكن لا مطلقا بل من حيث انه يوصل الى المطلوب

التصديقي كقولنا العالم حادث واما ما لا يوصل كقولنا

النار حارة مثلا فليس بحجة والمنطقي لا ينظر فيه بل المنطقي

او التصديق ليسمى معرفا والتصديق يسمى حجة المقصد الاول في التصورات
دلالة اللفظ على تمام ما وضع له مطابقة وعلى جزئه تضمنا وعلى الخارج التزاما

يبحث عن المعرف والحجة من حيث انهما كيف ينبغي
ان يترتبا حتى يوصل الى المجهول التصوري والتصديقي يتوقف
لانه تعرف وبين المجهول التصوري تمونه الحجة لانها
تصير سببا للغلبة على الخصم والحجة في اللغة الغلبة فهذا
من قبيل تسمية السبب باسم المسبب ودلالة
اللفظ قد علمت ان نظر المنطقي بالذات انما هو في
المعرف والحجة وهما من قبيل المعاني لا الالفاظ الا انه
لما تعارف ذكر المبادي والموضوع في صدر كتب
المنطق ليفيد البصيرة في الشروع لذلك تعارف ايراد
مباحث الالفاظ بعد المقدمة ليعين على الافادة
والاستفادة وذلك بيان معاني الالفاظ
المصطلحة المستعملة في محاورات اهل هذا العلم

عن الالفاظ من حيث الافادة والاستفادة وهما
انما يكونان في اللفظ بالدلالة فلهذا ابتدأ بذكر الدلالة
وهي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والاول
هو الدال والثاني هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة
لفظية والا فغير لفظية وكل منهما ان كان بسبب وضع
الواضع وتعيينه الاول بازاء الثاني فوضعية كدلالة لفظ
زيد على ذاته ودلالة الدوال الاربع على مدلولاتها وان كان
بسبب اقتضاء الطبع كحدوث الدال عند عروض المدلول
فطبعية كدلالة اح اح على وجع الصدر ودلالة سرعة
النبض على الحمى وان كان بسبب امر غير الوضع والطبع
فعقلية كدلالة لفظ دير المسموع من وراء الجدار على

ههنا بحث لان الدلالة ان كانت تابعة للوضع
فهي تحقق التضمن والالتزام تحقق المطابقة
تحقيقا ولا معنى التقدير ح وان كانت
تابعة للارادة فمجرد ارادة الجزء او اللازم
من اللفظ يكفي لكون الشيء دلالة مطابقة
فعلت سواء اشتهر اللفظ فيهما ام لا فلا وجه
ان نقول ان قوله ولو تقديرا اشارة الى
الخلاف الذي وقع في الدلالة انها تابعة
للوضع او للارادة فانه اذا كانت تابعة
للوضع تحققت المطابقة بتحقق التضمن
والالتزام تحقيقا واذا كانت تابعة للارادة
تحققت بتحققها تحقيقا او تقديرا فيكون
تحققه ولو تقديرا اشارة الى ان هذا

... الذهني اللزوم عقلاً او عرفاً ويلزمها المطابقة ولو تقديراً اذ [illegible]

ونحو والاخص لدلالة الذهن على الجزء [illegible]

... والمقصود ... باسامي الدلالة اللفظية الوضعية

... [illegible] فيقسم الى المطابقة

والتضمن والالتزام لان دلالة اللفظ

على تمام ما وضع له او جزئه او على ما هو خارج

ولابد في الدلالة الالتزام من اللزوم اي كون الامر

الخارج بحيث يستلزم تصور الملزوم تصوره سواء كان

هذا اللزوم عقلاً كالبصر بالنسبة الى العمى او عرفاً كالجود

بالنسبة الى حاتم ويلزمها المطابقة ولو تقديراً لان

ان الدلالة الوضعية على جزء [illegible] محققة ان

ولا تفرع الدلالة على

المسمى سواء كانت يطلق اللفظ ويراد به المسمى ويعم الجزء واللازم بالتبع

والدلالة على المسمى او مقدرة لها اذا اشتهر اللفظ في الجزء او اللازم

ولا العكس والموضوع ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فمركب

٨٣ الدلالة على الموضوع له ان لم يتحقق هناك [illegible]

انها واضحة تقديراً بمعنى ان [illegible] اللفظ معنى لو قصد

اي مع اللفظ لكان دلالة عليه مطابقة والا فلا الشارح

بقوله ولو تقديراً ولا العكس اذ يجوز ان يكون اللفظ له

معنى بسيط لا لازم له فتتحقق المطابقة بدون التضمن

والالتزام وان كان له معنى مركب لا لازم له تحقق التضمن

بدون الالتزام ولو كان له معنى بسيط لازم تحقق

الالتزام بدون التضمن فلا استلزام عقلاً في شيء

من الطرفين والموضوع اي اللفظ الموضوع

ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو المركب والا

فهو المفرد فالمركب يتحقق بتحقق امور اربعة الاول

ان يكون للفظ جزء والثاني ان يكون لمعناه جزء

والثالث ان يدل جزء لفظه على جزء معناه والرابع

اما تام خبر او انشاء واما ناقص تقييدي او غيره والا فمفرد فهو ان استقل بمعنى

ان يكون ... الدلالة ... بتعاقب كل من القيود الاربعة

تحقق المفرد والمركب ... قسم واحد والمفرد اقسام اربعة الاول ما لا جزء

للفظه كهمزة الاستفهام والثاني ما لا جزء لمعناه كلفظ الله والثالث

ما لا دلالة لجزء لفظه على جزء معناه كزيد وعبد الله علما الرابع

ما يدل جزء لفظه على جزء معناه لكن الدلالة غير مقصودة كالحيوان

الناطق علما للشخص الانساني ثم ان صح السكوت عليه

فخبر ان احتمل الصدق والكذب ان يكون ... كزيد قائم

من حيث انه ان يتصف بهما بان يقال له صادق او كاذب

وانشاء ان لم يحتملهما واما ناقص ان لم يصح السكوت

عليه تقييدي ان كان الجزء الثاني قيدا للاول

نحو غلام زيد ورجل فاضل وقائم في الدار او غيره ان لم

يكن الثاني قيدا للاول نحو في الدار وخمسة عشر

والا فمفرد اي وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على

فمع الدلالة بهيئته على احد الازمنة كلمة وعند ... اسم والا فاداة

هو المعنى ان استقل في الدلالة على معناه بان لا يحتاج

فيها الى ضم ضميمة ... بان يكون بحيث كلما تحقق مادته

التركيبية في مادة موضوعة متصرف فيها فهم واحد من الازمنة

الثلث مثلا هيئة ... وهي المنبئة من ثلثة حروف مفتوحة

متوالية كلما تحققت فهم الزمان الماضي لكن بشرط ان يكون

تحققها في ضمن مادة موضوعة متصرف فيها فلا يراد النقض بنحو

جسق وجسر كلمة في اصطلاح المنطقيين وفعل

في عرف النحاة والا اي وان لم يستقل في الدلالة

فاداة في عرف المنطقي وحرف في عرف النحاة

مفعول مطلق لفعل محذوف اي رجع الصادر رجح

رجوعا وفيه اشارة الى ان هذه القسمة الضابطة للمطلق

المفرد لا للاسم وفيه بحث فانه يقتضي ان يكون الفعل

وايضا ان اتحد معناه فمع تشخصه وضعا علم وبدونه متواطئ ان تساوت

[illegible] وحليته في العلم او المتواطئ [illegible]

[illegible] مع [illegible] لا يسمونها [illegible]

بل قد يحقق [illegible] ان معناها الا ضعف [illegible]

ان اتحد معناه اي وحد معناه مع تشخصه

وضعا اي معناه [illegible] اصل الوضع [illegible] جزئية

فان قلت يلزم ان يكون مدلوله كليا في الاصل ومشخصا في الاستعمال

كاسماء الاشارة على راي المصنف [illegible]

وان المراد بالمعنى في هذا التقسيم اما الموضوع له تحقيقا

او المستعمل فيه اللفظ سواء وضع اللفظ له تحقيقا او تأويلا

فعلى الاول لا يصح عد الحقيقة والمجاز من اقسام المشترك

وعلى الثاني [illegible] المعنى [illegible] عن متحد المعنى ولا حاجة في اخراجها الى التقييد بالعلم

قوله وضعا ان تساوت اي يكون صدقه على المعنى لكن ينقض

افراده ومشكك ان تفاوت باولية او اولوية فان كثر معناه

[illegible] بالفعل على تلك الافراد على السوية ان تفاوت [illegible]

[illegible] على بعض [illegible] افراده [illegible] على البعض

اخر بالعلية او يكون صدقه على بعض اولى او اشد

على بعض اخر [illegible] وغرضه من تفاوت باولية

او اولوية مثلا فان التشكيك لا ينحصر فيهما بل قد يكون

كما في الضوء بالنسبة الى الشمس

بالزيادة والنقصان او بالشدة والضعف

وان كثر اي اللفظ اي كثر معناه المستعمل فيه ولا يخلوا

اما ان يكون موضوعا لكل واحد من تلك المعاني

ابتداء بالوضع على حدة او لا يكون كذلك والاول

يسمى مشتركا كالعين للباصرة والذهب والذات

وعلى الثاني فلا يخلوا [illegible] اللفظ يكون موضوعا لواحد

منه من المعاني [illegible] المفرد قسم من اللفظ الموضوع

ان صدقه

فان وضع لكل فمشترك والا فان اشتهر في الثاني فمنقول ينسب
الى الناقل والا فحقيقة ومجاز تتمة

ثم ان استعمل في معنى آخر فان اشتهر في الثاني فترك
استعماله في المعنى الاول بحيث يتبادر منه الثاني اذا اطلق
مجردا عن القراين فهذا يسمى منقولا وان لم يشتهر في الثاني
بل يستعمل تارة في الاول
اي المعنى الموضوع له يسمى اللفظ حقيقة وان استعمل
في الثاني الذي هو غير الموضوع له يسمى مجازا ثم اعلم ان
المنقول لابد له من ناقل من المعنى الاول المنقول منه
الى المعنى الثاني المنقول اليه فهذا الناقل اما اهل الشرع
او اهل العرف العام او اهل العرف الخاص
كالنحو مثلا فعلى الاول يسمى منقولا شرعيا وعلى الثاني
عرفيا وعلى الثالث اصطلاحيا وكذا هذا اشار
بقوله ينسب الى الناقل فصل المفهوم ان فصل

فصل المفهوم ان امتنع فرضه صدقه على الكثيرين فجزئي والا فكلي امتنعت افراده او امكنت ولم يوجد او وجد الواحد فقط
مع امكان الغير او امتناعه والكثير مع التناهي او عدمه والكليتان ان تفارقا كليا فمتباينان

عند العقل اعلم ان ما يستفاد من اللفظ باعتبار انه فهم منه يسمى مفهوما
وباعتبار انه قصد منه يسمى معنى وباعتبار ان اللفظ دال عليه يسمى مدلولا
قوله فرض صدقه الفرض هاهنا بمعنى تجويز العقل لا التقدير فانه لا يستحيل
صدق الجزئي على الكثيرين قوله امتنعت كشريك الباري تعالى قوله
او امكنت اي لم يمتنع افراده في الخارج فيشتمل الواجب والممكن الخاص كليهما
قوله ولم يوجد كالعنقاء قوله مع امكان الغير كالشمس قوله او امتناعه كمفهوم
الواجب الوجود قوله الكثير مع التناهي كالكواكب السيارة قوله او عدمه كمعلومات
الباري عز اسمه وكالنفس الناطقة على مذهب الحكماء قوله والكليتان اي كل
كليتين لابد ان يتحقق بينهما احد النسب الاربع التباين الكلي والتساوي
والعموم المطلق والعموم من وجه وذلك ولانهما اما ان لا يصدق شيء منهما
على شيء مما من افراد الاخر او يصدق فعلى الاول فهما متباينان كالانسان
والحجر وعلى الثاني فاما ان لا يكون هذا الصدق كليا من جانب اصلا او يكون الكلي
فعلى الاول فهما اعم واخص من وجه كالحيوان والابيض وعلى الثاني
فاما ان يكون صدق الكلي من جانبين او من جانب الواحد فعلى الاول فهما
متساويان كالانسان والناطق وعلى الثاني فيكون فهي اعم اخص مطلقا

وان فان تصادقا كلياً من الجانبين فمتساويان ونقيضهما كذلك او من جانب واحد فاعم واخص مطلقا

دو كلى را دهى نسبت چه با هم / اگر با يكديگر هستند صادق / بگو يهم ار تباين باتو رازي
چهار اقسام شد نزد تو بشنو كم / تساوى دان تو چون انسان و ناطق / حجر را چون با انسان جمع سازي

اگر معنى از ان خاص است يا عام
عموم خصوص مطلق است نام

كالحيوان والانسان فمرجع التساوي الى موجبتين كليتين نحو كل انسان ناطق
وكل ناطق انسان ومرجع التباين الى سالبتين كليتين نحو لا شيء من الانسان
بحجر ولا شيء من الحجر بانسان ومرجع العموم والخصوص مطلقاً الى موجبة
كلية موضوعها الاخص ومحمولها الاعم وسالبة جزئية موضوعها الاعم
ومحمولها الاخص نحو كل انسان حيوان وبعض الحيوان ليس بانسان و
مرجع العموم من وجه الى موجبة جزئية وسالبتين جزئيتين
نحو بعض الحيوان ابيض وبعض الحيوان ليس بابيض وبعض الابيض ليس
بحيوان قوله ونقيضهما كذلك يعني ان النقيضين المتساويين
متساويان اى كل ما يصدق عليه احد النقيضين صدق
عليه النقيض الاخر اذ لو صدق احدهما بدون الاخر لصدق مع
عين الاخر ضرورة استحالة ارتفاع النقيضين فيصدق عين
الاخر بدون عين الاول لامتناع اجتماع النقيضين وهذا رفع
التساوي

ونقيضهما بالعكس والاعم من وجه

٨٧

التساوي بين العينين مثلاً لو صدق لا انسان على شيء ولم يصدق عليه اللاناطق
صدق عليه الناطق فيصدق الناطق ههنا بدون الانسان هذا خلف قوله و
نقيضهما بالعكس اى نقيض الاعم والاخص مطلقا اعم واخص مطلقا
لكن بعكس العينين فنقيض الاعم اخص ونقيض الاخص اعم بمعنى ان كل ما صدق
عليه نقيض الاعم صدق عليه نقيض الاخص وليس كلما صدق عليه نقيض الاعم
اما الاول فلانه لو صدق نقيض الاعم على شيء بدون نقيض الاخص لصدق
مع عين الاخص فيصدق عين الاخص بدون عين الاعم هذا خلف مثلاً
لو صدق اللاحيوان على شيء بدون نقيض الاخص لصدق مع عين
الاخص فيصدق عين الاخص بدون عين الاعم هذا خلف مثلا لو صدق
اللاحيوان على شيء بدون اللاانسان لصدق عليه الانسان ويمتنع هناك صدق
عليه اللاحيوان لاستحالة اجتماع النقيضين فصدق الانسان بدون الحيوان
اما الثاني فلانه لعدم صدق ان كل نقيض الاعم نقيض الاخص ولو كان كلياً
يعني كل لا حيوان لا انسان

هذا خلف

الاخص صدق عليه نقيض الاعم
لا انسان / لا حيوان

وبس نقيضهما تباين جزئي كالمتباينين

كلّ نقيض للاخصّ نقيض للاعمّ لكان النقيضان متساويين ويكون نقيضاهما
لا انسان لا حيوان
وهما العينان متساويين كما مرّ وقد كان العينان اخصّ واعمّ مطلقاً
ان نقيضي المتساويين متساويان
هذا خلف قوله والّا فمن وجه اي وان لم يتصادقا كلّيّاً من الجانبين لا من جانب
نقيض متساويين نشد دعينين ايشان هم اخص واعم باشد
واحد اصلاً فمن وجه قوله تباين جزئي وهو صدق كلّ واحد من الكلّيّين
حيوان ابيض
بدون الاخر في الجملة فان صدقا معاً ايضاً كان بينهما عموم من وجه وان لم يتصادقا
بعض الحيوان ابيض
كلّيين
معاً كان تباين كلّي فالتباين الجزئي يتحقّق في ضمن العموم من وجه او في ضمن التباين
اصلاً
الكلّي ايضاً ثم انّ الامرين اللذين بينهما عموم من وجه قد يكون بين نقيضيهما الصدق
كالحيوان والابيض
العموم من وجه كالحيوان والابيض فانّ بين نقيضيهما نقيضيهما هما اللاحيوان واللا
ابيض ايضاً عموم من وجه وقد يكون بين نقيضيهما تباين كلّي كالحيوان واللاانسان
فانّ بينهما عموم من وجه وبين نقيضيهما وهما اللاحيوان والانسان متباينة
كلّيّة فلهذا قالوا انّ بين نقيض الاعمّ والاخصّ من وجه
تباين جزئي الّا العموم من وجه فقط ولا التباين الكلّي فقط قوله كالمتباينين

متصاعدة الى العالي المسمّى جنس الاجناس والانواع متنازلة الى السافل ويسمّى نوع الانواع وما بينهما متوسطات ٨٨

في العمق والخط غير منقسم في العرض وفي العمق والنقطة غير منقسم في الطول والعرض
والعمق فهي عرض لا يقبل القسمة اصلاً واذا لم يقبل القسمة اصلاً لم يكن لها جزء
فلا يكون لها جنس وفيه نظر فانّ هذا يدلّ على انّه لا جزء لها في الخارج والجنس
نقطه
ليس جزءاً خارجياً بل هو من الاجزاء العقلية فيجوز ان يكون للنقطة جزء عقلي
وهو جنس لها وان لم يكن لها جزء في الخارج قوله متصاعداً بان يكون
حيوان جسم نامي
الترقّي من خاصّ الى عامّ وذلك لانّ الجنس الجنس يكون اعمّ من الجنس
وهكذا الى جنس الذي لا جنس له فوقه وهو العالي وجنس الاجناس كالجوهر قوله
جوهر
متنازلة بان يكون التنزّل من عامّ الى خاصّ وذلك لانّ النوع النوع يكون اخصّ
كالجسم المطلق كالجسم النامي
من النوع وهكذا الى ان ينتهي الى النوع لا نوع له تحته وهو السافل ونوع الانواع
جسم مطلق
كالانسان قوله وما بينهما متوسطات اي ما بين العالي والسافل في سلسلة
الانواع والاجناس يسمّى المتوسطات فما بين الجنس العالي والجنس السافل اجناس
حيوان جوهر
متوسطة وما بين النوع العالي والنوع السافل انواع متوسطة هذا ان رجع
كالجسم النامي والجسم المطلق
حيوان جسم نامي كالانسان جسم مطلق

بان منقسم شود مثل حيوان وناطق نسبت بانسان که
ماهيت انسان در ذهن تحليل باين دو جزء مي يابد
در وجود شان در خارج متحد است با وجود انسان
والجنس جزئي محمول و متحد بر کل چنانکه مي گويند
انسان حيوان است وانسان ناطق است وجنس
وفصل از قسم اين جزء است بعد از اين بدانکه
اختلافات ميانه علما که آيا جنس وفصل ماخوذ است
از اجزاي خارجي يا نه بزعم بعضي که ماخوذ ميدانند تا چيزي
جزء خارجي نداشته باشد جنس وفصل نتوانند داشت
وبزعم اکثر که ماخوذ نميدانند ميتوانند بود چيزي در اصل
جزء خارجي نداشته باشد وجنس وفصل که اجزاي ذهني است
داشته باشد پس بنا بر اين ميتواند که نقطه جنس داشته
داشته باشد وهرگاه جنس داشته باشد بنوع اضافه
خواهد بود پس افتراق نوع حقيقي نباشد وجواب
ميتوان گفت که شارح مطابق عقيده آن باشد که جنس
وفصل از جزء خارجي ماخوذ است وبنابر عقيده خود
نقطه را ذره افتراق نوع حقيقي آورده باشد اينست
بحث وجواب از آن هرگاه مراد از جزء خارجي
معني مشهور نزد علما باشد بحث کرده شد اما اگر مراد
از اجزاي خارجي اجزاي مقداري باشد يعني آن اجزاء
که از برای عرض وطول عمق روشن فرض ميتوان کرد
مثل نصف وثلث وربع وغير اينها بحث قويست
مگر اينکه کسي دعوي کند و بگويد که نقطه نبودن
اجزاي مقداري مستلزم نبودن اجزاي خارجي باشد
ونبودن اجزاي خارجي لازم داشته باشد نبودن جنس
وفصل را تأمل بنحو علي رضا

الثالث الفصل وهو المقول على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته فانه يميزه عن مشاركات

المضير لا يجرد العالي والسافل وان عاد الى الجنس العالي والنوع السافل المذكورين

صريحا كان المعنى ان ما بين الجنس العالي والنوع السافل متوسطات اما جنس

متوسط فقط كالنوع العالي ونوع متوسط فقط كالجنس السافل او جنس

متوسط ونوع متوسط معا كالجسم النامي اعلم ان المص لم يتعرض

للجنس المفرد والنوع المفرد اما لان الكلام فيما يترتب والمفرد ليس

داخلا في سلسلة الترتيب واما لعدم تيقن وجودهما قوله اي شيء

اعلم ان كلمة اي موضوعة ليطلب بها ما يميز الشيء عما يشاركه فيما اضيف

اليه هذه الكلمة مثلا اذا ابصرت شيئا من بعيد وايقنت انه حيوان لكنه

ترددت في انه هل هو انسان او فرس او غيرهما تقول اي حيوان

هذا فيجاب بما يخصه ويميزه عن مشاركاته في الحيوانية واذا عرفت هذا

فنقول اذا قلنا الانسان اي شيء هو في ذاته كان المطلوب ذاتيا

من ذاتيات الانسان مميزا عما يشاركه في الشيئية فيصح ان

يجاب بانه حيوان ناطق كما يصح ان يجاب بانه ناطق فيلزم صحة وقوع الجواب

اي شيء في ذاته وايضا يلزم ان لا يكون تعريف الفصل مانعا لصدقه

مع الحد وهذا ما استشكله الامام الرازي في هذا المقام واجاب عنه صاحب المحاكمات

بان معنى اي شيء وان كانت بحسب اللغة طلب المميز مطلقا لكن ارباب

المعقول اصطلحوا على انه لطلب المميز لا يكون مقولا في جواب ما هو وبهذا خرج

الحد والجنس ايضا وللمحقق الطوسي رحمه الله هنا مسلك اخر وادق وتفصيله

انا لا نسئل عن الفصل الا بعد ان نعلم ان للشيء جنسا بناء على ان ما لا جنس له

لا فصل له واذا علمنا الشيء بالجنس فنطلب ما يميزه عن مشاركاته في ذلك

الجنس فنقول الانسان اي حيوان هو في ذاته فيتعين الجواب بالناطق لا غير

فكلمة شيء في التعريف كناية عن الجنس المعلوم الذي يطلب ما يميز الشيء عن مشاركاته

في ذلك الجنس وحينئذ يندفع الاشكال بحذافيره قوله فقريب كالناطق

بالنسبة الى الانسان من حيث مشاركاته في جنسه القريب وهو الحيوان

فانه يميزه عن المشاركات في الجنس القريب

الماهية

نوع مفرد آنست كه ما تحت وما فوق او نوع نباشد
وجنس مفرد آنست كه ما تحت وما فوق او جنس
نباشد هرگاه از افراد عقل كه عقول عشره باشند
متفق الحقيقه باشد نوع مفرد خوانند وهرگاه
مختلفة الحقيقه باشد جنس مفرد خوانند
مقولات عشره
كل به بستان دوش در خوش بستر
لباسي خفته بود بيك نسيم از كوي
جانان خواست خشم در گذشت
هرچه موجودات از اب فتنه اهل حكمت منحصر
در ده مقال جوهر كيف كم واين متى وضع
اضافه ملك فعل انفعال

او البعيد فبعيد واذا نسب الى ما يميزه فمقوم والى
ما يميزه عنه فمقسم

قوله ... كالحساس بالنسبة الى

الانسان من حيث يميزه عن المشاركات

في جنسه البعيد وهو الجسم النامي قوله واذا نسب

الى اجزاء الفصل بالنسبة الى الماهية التي هو فصل

مميز لها وبالنسبة الى الجنس الذي يميز الماهية عنه من بين

افراده فهو باعتبار الاول يسمى مقوما لانه

والمقوم للعالي مقوم للسافل ولا عكس والمقسم بالعكس الرابع الى آخره

91

لان المقوم العالي جزء للعالي والعالي جزء للسافل فـ...
جزء للماهية ومحصل لها وباعتبار الثاني يسمى مقسما لانه
يقسم ... الجنس ... الحصل قسما وعدم الحصل قسما
آخر كما ترى في تقسيم الحيوان الى الحيوان الناطق
وغير الحيوان الناطق قوله والمقوم للعالي مقوم للسافل
واللام للاستغراق اي كل فصل مقوم للعالي فهو فصل مقوم
للسافل ... فمقوم العالي جزء للسافل ثم
انه يميز السافل عن كل ما يميز العالي عنه فيكون جزءا
مميزا له وهو معنى المقوم وليعلم ان المراد بالعالي ههنا كل
جنس او نوع يكون فوق آخر سواء كان فوقه آخر او لم يكن
وكذا المراد بالسافل كل نوع او جنس يكون تحت آخر
سواء كان تحته آخر او لم يكن حتى ان الجنس المتوسط
عال بالنسبة الى ما تحته وسافل بالنسبة الى ما فوقه قوله ولا عكس

لمقوله على ما تحت حقيقة واحدة فهو فقط أي مس العرض العام وهو الخارج المحمول بتبعيته

أي كليا بمعنى أنه ليس كل مقوم للسافل مقوما للعالي
فإن الناطق مقوم للسافل الذي هو الإنسان وليس
مقوما للعالي الذي هو الحيوان قوله والمقسم بالعكس أي كل ما
مقسم للسافل مقسم للعالي لا عكس أي كليا أما الأول
فلأن السافل قسم من العالي فكل ما حصل للسافل
قسما فقد حصل للعالي قسما لأن قسم القسم قسم
وأما الثاني فلأن الحساس مثلا مقسم للعالي الذي
هو الجسم النامي وليس مقسما للسافل الذي هو الحيوان
قوله وهو الخارج أي الكلي الخارج فإن التقسيم معتبر
في جميع مفهومات الأقسام واعلم أن الخاصة إلى
خاصة شاملة لجميع أفراده ما هي خاصة له كالكاتب
بالقوة للإنسان وإلى غير شاملة لجميع أفراده كالكاتب

فصل

بالفعل

عليها وعلى غيرها وكل منهما إن امتنع انفكاكه عن الشيء فلازم بالنظر إلى الماهية

بالفعل للإنسان قوله حقيقة واحدة نوعية
أو جنسية فالأول خاصة للنوع والثاني خاصة للجنس
كالماشي خاصة للحيوان وعرض عام للإنسان فافهم
قوله وعلى غيرها من الحقائق النوعية أو الجنسية قوله وكل منهما
أي كل من الخاصة والعرض العام وبالجملة الكلي الذي
هو عرضي لأفراده إما لازم وإما مفارق إذ لا يخلو إما
أن يستحيل انفكاكه عن معروضه أولا فالأول هو اللازم
والثاني هو المفارق ثم اللازم ينقسم إلى قسمين أحدهما
أنه أي لازم الماهية إما لازم له بالنظر إلى نفس الماهية مع قطع
النظر عن خصوص وجوده في الخارج أو في الذهن وذلك
بأن يكون بحيث كلما تحقق في الذهن أو في الخارج
كان اللازم ثابتا له وإما لازم له بالنظر إلى وجوده أي إلى

خصوص وجوده الى الخارج او الذهن فهذا القسم باعتبار حقيقة
قسمان واقسام اللازم بهذا التقسيم ثلاثة لازم
الماهية كالزوجية للاربعة ولازم الوجود الخارجي كالحرارة
للنار ولازم الوجود الذهني ككون حقيقة الانسان كلية
وهذا القسم يسمى معقولا ثانيا التقسيم الثاني ان اللازم
اما بين او غير بين والبين له معنيان احدهما اللازم
الذي يلزم تصوره من تصور الملزوم كما يلزم تصور البصر
من تصور العمى وهذا يقال له البين بالمعنى الاخص وغير
البين هو اللازم الذي لا يلزم تصوره من تصور الملزوم
كالكتابة بالقوة للانسان والثاني من معنى البين هو اللازم
الذي يلزم من تصوره مع تصور الملزوم والنسبة بينهما
الجزم باللزوم كالزوجية للاربعة فان العقل بعد تصور الاربعة

والزوجية ونسبة الزوجية اليها يحكم جزما بان
الزوجية لازمة لها وذلك يقال له البين
بالمعنى الاعم وغير البين هو اللازم الذي لا يلزم
من تصوره مع تصور الملزوم والنسبة بينهما الجزم باللزوم
كالحدوث للعالم وهذا التقسيم الثاني بالحقيقة
تقسيمان الا ان القسمين الحاصلين على كل تقدير
انما يسميان بين وغير البين [illegible] كالحركة
فانها دائمة للفلك والثاني يمتنع انفكاكها بالنظر
الى ذاته [illegible] كحمرة الخجل وصفرة الوجل
كالشباب قوله المفهوم الكلي اي ما يطلق عليه لفظ
الكلي يعني مفهوم الذي لا يمتنع فرض صدقه على الكثيرين
يسمى كليا منطقيا لان المنطقي يبحث عن الكلي بهذا المعنى

لشيء ما او الطبيعة ثمة مفهوم الكلي يسمى كليا منطقيا ومعروضه طبيعيا

يختلف العلماء في ان الكلي الطبيعي [illegible] في الخارج بمعنى ان افراده [illegible] في الخارج ام لا فذهب بعضهم الى انه غير موجود [illegible] وبعضهم الى انه موجود [illegible] الذهب [illegible] ليس بموجود [illegible] ان [illegible] في الخارج [illegible] لكنه يصدق [illegible] فليتبع كلام المص مع المذهب [illegible]

ومعروضه اي ما يصدق عليه هذا المفهوم كالانسان والحيوان يسمى كليا طبيعيا لوجوده في الطبع يعني في الخارج كما سيجيء والمجموع المركب منه اي العارض والمعروض كالانسان الكلي والحيوان الكلي يسمى كليا عقليا اذ لا وجود له الا في العقل [illegible] عقليا ان الكلي يكون منطقيا وطبيعيا وعقليا كذلك

قوله وكذا الانواع آه يعني كما ان الكلي [illegible]

الانواع الخمسة يعني الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام يجري في كل منها هذه الاعتبارات الثلثة مثلا مفهوم النوع اعني الكلي المقول على الكثيرين المتفقين بالحقيقة في جواب ما هو يسمى نوعا منطقيا ومعروضه كالانسان والفرس نوعا طبيعيا والمجموع العارض والمعروض كالانسان النوع نوعا عقليا وعلى هذا فقس البواقي من الاعتبارات الثلثة تجري في الجزئي ايضا فانا اذا قلنا زيد جزئي فمفهوم الجزئي

اعني ما يمتنع

والمجموع عقليا وكذا الانواع الخمسة والحق وجود الطبيعي بمعنى وجود اشخاصه

[illegible] والكلي العقلي [illegible] تحته [illegible] الانواع [illegible] في نفس الامر [illegible]

اعني ما يمتنع فرض صدقه على كثيرين يسمى جزئيا منطقيا ومعروضه اعني زيد الذي يسمى جزئيا طبيعيا والمجموع اعني العارض والمعروض زيد الجزئي يسمى جزئيا عقليا والحق وجود الطبيعي بمعنى وجود اشخاصه لا يخفى انه لا شك في ان الكلي المنطقي غير موجود في الخارج فان الكلية انما تعرض للمفهومات في العقل ولذا كانت من المعقولات الثانية وكذا في ان الكلي العقلي غير موجود فيه فان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل وانما النزاع في ان الطبيعي كالانسان من حيث هو انسان الذي يعرضه الكلية في العقل هل هو موجود في الخارج بوجود افراده ام لا بل ليس الموجود فيه الا الافراد والاول مذهب جمهور الحكماء والثاني مذهب بعض المتأخرين ومنهم المص قال الحق

وانما قال معقولات الثانية لان العقل يتصور المعقولات اولا وبعده تعقل الكلية

والمفهوم ليس بموجود في الخارج بل الموجود في الخارج هو الافراد منه [illegible]

معرف الشئ ما يقال عليه لافادة تصوره ويشترط ان يكون مساويا واجلى

ذلك لانه لو وجد الكلي في الخارج في ضمن افراده لزم
اتصاف الشئ الواحد بالصفات المتضادة
كالكلية والجزئية ووجود الشئ الواحد في الامكنة
المتعددة وهو ممتنع ووجود الطبيعي هو ان افراده موجودة
وفيه تامل وتحقيق الحق في حواشي التجريد فاعلم ولا تكن
من الغافلين   معرف الشئ بعد الفراغ عن بيان
ما يتركب منه المعرف شرع في البحث عنه وقد علمت
ان المقصود بالذات في هذا الفن هو البحث عنه
وعن الحجة وعرفه بانه ما يحمل على الشئ اي المعرف
ليفيد تصور ذلك الشئ اما بكنهه او بوجه يمتاز عن جميع
ما عداه ولهذا لم يجز ان يكون اعم لان الاعم
لا يفيد شيئا منهما كالحيوان في تعريف الانسان

فان الحيوان

لا اعم ولا اخص ولا مباين

فان الحيوان ليس كنه الانسان لان حقيقة
الانسان هو الحيوان الناطق وايضا لا يميز
الانسان عن جميع ما عداه لان بعض الحيوان
هو الفرس وكذا الحال في الاعم من وجه واما الاخص
مطلقا فهو وان جاز ان يفيد تصوره تصور المعرف
بالكنه او بوجه يمتاز عما عداه كما اذا
تصور الانسان بانه حيوان ناطق فقد تصورت
في ضمنه الحيوان باحد الوجهين لكن لما كان
الاخص اقل وجودا في العقل واخفى في نظره
وشان المعرف ان يكون اعرف من المعرف
لم يجز ان يكون اخص منه ايضا وقد علم من تعريف
ما يحمل على الشئ انه لا يجوز ان يكون مباينا للمعرف فتعين

حدّاً تاماً وخاصة رسماً فان كان مع الجنس القريب فتامّ والا فناقص ولم يعتبروا بالعرض العام

ان يكون مساوياً في الصدق ثم ينبغي ان يكون اظهر
اعرف من المعرَّف في نظر العقل لانه معلوم موصل
الى تصور مجهول هو المعرَّف لا اخفى ولا مساوياً في الخفاء
والمشهور ان الفصل القريب عند التعريف
لابد ان يشتمل على امر يخص المعرف ويساويه
على ما سبق من اشتراط المساواة فهذا الامر ان كان
ذاتياً كان فصلاً قريباً وان كان عرضاً كان خاصة
لا محالة فيطلق على الاول المعرف يسمى حداً وعلى الثاني رسماً
ثم كل منهما ان اشتمل على الجنس القريب يسمى حداً
تاماً او رسماً تاماً وان لم يشتمل على الجنس القريب
سواء اشتمل على الجنس البعيد او كان هناك
فصل قريب وحده او خاصة وحدها يسمى حداً

٩٥

وقد اجيز في الناقص ان يكون اعم كالتعريف اللفظي وهو ما يقصد به تفسير مدلول اللفظ ... حقيقة

ناقصاً او رسماً ناقصاً هذا محصل كلامهم وفيه ابحاث
كثيرة لا يسعها المقام فلم يعتبروا العرض العام قالوا
الغرض من التعريف اما الاطلاع على كنه المعرف او امتيازه
عن جميع ما عداه والعرض العام لا يفيد شيئاً منهما فلهذا
لم يعتبروه في مقام التعريف والظاهر ان غرضهم من ذلك
انه لا يعتبر في مقام التعريف انفراداً واما التعريف
بمجموع امور كل واحد منها عرض عام للمعرف
ولكن المجموع يختص به كتعريف الانسان بماشٍ مستقيم
القامة مثلاً وتعريف الخفاش بالطائر الولود فهو
تعريف بخاصة مركبة معتبرة عندهم كما صرح به بعض المتأخرين
قوله وقد اجيز في الناقص اشارة الى ما اجازه المتقدمون

... يحتمل الصدق والكذب فان كان الحكم فيه بثبوت شيء لشيء
او نفيه عنه سميت موجبة او سالبة ويسمى المحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمولا والدال
[illegible] رابطة

هو المطابقة حيث حقيقي حقيقة انه يجوز التعريف بالمباين الاعم
كتعريف الانسان بالحيوان الناطق فيكون حدا
ناقصا وبالعرض الاعم كتعريفه بالماشي فيكون رسما
ناقصا بل جوز التعريف بالعرض الاخص ايضا كتعريف
الحيوان بالضاحك لكن المصنف لم يقيده لزعمه انه تعريف
بالاخفى وهو غير جائز اصلا قوله كاللفظي اي كما جوز
في التعريف اللفظي ان يكون المعرف اعم كقولهم
سعدانة نبت قوله تفسير المدلول اللفظي اي
تعيين مسمى اللفظ من بين معاني المخزونة في الخاطر
فليس فيه تحصيل المجهول من معلوم كما في المعرف الحقيقي
فافهم قوله فحول القول في عرف هذا الفن تقييد
للمركب سواء كان معقولا او ملفوظا فالتعريف مشتمل
على القضية المعقولة والملفوظة قوله الصدق

هو المطابقة للواقع والكذب هو اللامطابقة للواقع
له وهذا المعنى لا يتوقف معرفته على معرفة الخبر والقضية
فلا دور قوله موضوعا لانه وضع وعين ليحكم عليه قوله
محمولا لانه امر يحمل حملا لموضوعه قوله والدال على النسبة
اي اللفظ المذكور في القضية الذي يدل على النسبة الحكمية
تسمية رابطة تسمية الدال باسم المدلول فان الرابطة
حقيقة هي النسبة الحكمية وفي قوله والدال على النسبة
اشارة الى ان الرابطة اداة لدلالتها على النسبة التي هي
معنى حرفي غير مستقل واعلم ان الرابطة قد يذكر في القضية
وقد تحذف والقضية على الاول تسمى ثلاثية وعلى الثاني
ثنائية قوله وقد استعير لها هو اعلم ان الرابطة تنقسم
الى زمانية تدل على اقتران النسبة الحكمية باحد الازمنة الثلاثة

96

على النسبة رابطة وقد استعير لها كلمة هو

لان النسبة تربط المحمول بالموضوع لا لفظ هو ...

قد علم سابقا ان الدال على النسبة الحكمية في القضية يسمى
رابطة والنسبة معنى حرفي فلذا ... غير مستقل فالرابطة الدال
عليه اداة والمنطقيون قالوا ان الرابطة الغير الزمانية
في لغة العرب لفظ هو ونظائره اعترض على ان هو في الاصل
لم يوضع للنسبة بل هو ضمير راجع الى زيد فهو اسم والحال
فلنم ان هو اداة ورابطة دالة على النسبة
لما نقلت لغة اليونانية الى العربية لم يجدوا للرابطة الغير الزمانية

اي المطابقة للواقع

والثاني شرطية ويسمى الجزء الاول مقدما والثاني تاليا متن

وغير اليونانية بخلاف ذلك وذكر الفارابي ان الحكمة الفلسفة
لما نقلت من اللغة اليونانية الى العربية وجد القوم
ان الرابطة الزمانية في اللغة العرب هي الافعال التي قصدت
ولكن لم يجدوا في تلك اللغة رابطة غير زمانية تقوم مقام است
في الفارسية واستين في اليونانية فاستعيروا الروابط
الغير الزمانية لفظ هو وهي ونحوهما مع كونهما في الاصل اسماء
لا ادوات فهذا ما اشير اليه المص بقوله وقد استعير
لها هو وقد يذكر للرابطة الغير الزمانية اسماء مشتقة
من الافعال التي قصدت نحو كان وهو موجود في قولنا زيد كان
قائما او هو شيء موجود قائما واما الاخر الا فشرطية وان
لم يكن الحكم بثبوت شيء لشيء او نفيه عنه فالقضية شرطية سواء
كان الحكم بثبوت النسبة على تقدير اخرى او نفي ذلك الثبوت

او هو يسمى بكسر الميم وسكون السين اسم حكيم من الحكماء

كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان ثبوت وجود النهار موقوف على تقدير طلوع الشمس

97

والموضوع ان كان شخصا معينا سميت القضية شخصية ومخصوصة وان كان نفس الحقيقة فطبيعية
وان كان الافراد فان بين كمية افراده كلا او بعضا فمحصورة كلية وجزئية وما به البيان مسور

اي وان لم يكن شخصيا ولم يكن نفس الحقيقة

او بالمنافات بين النسبتين او السلب تلك المنافات
فالاولى الشرطية متصلة والثانية شرطية منفصلة
واعلم ان حصر القضية في الحملية والشرطية على ما قرره
المص عقلي دائر بين النفي والاثبات واما حصر الشرطية
في المتصلة والمنفصلة فاستقرائي قوله مقدما لتقدمه في الذكر
قوله تاليا لتلوه الجزء الاول قوله والموضوع هذا تقسيم
للقضية الحملية باعتبار الموضوع ولذا لوحظ في تسمية
الاقسام حال الموضوع فتسمى ما موضوعه شخص
شخصية وعلى هذا القياس وتحصل التقسيم ان الموضوع
اما جزئي حقيقي كقولنا هذا انسان او كلي وعلى الثاني
فاما ان يكون الحكم على نفس حقيقته الكلي فطبيعية او على
افراده وعلى الثاني فاما ان تبين كمية الافراد

كالانسان نوع والحيوان جنس

نحو هذا العدد اما زوج واما فرد

والمحلية وتلازم الجزئية ولا بد في الموجبة من وجود الموضوع

محصورة

المحكوم عليها ان تبين ان الحكم على كلها او على
بعضها او لا يبين ذلك بل يهمل فالاول شخصية
والثاني طبيعية والثالث محصورة والرابع محملة
ثم المحصورة ان بين فيها ان الحكم على كل افراد
الموضوع فكلية وان بين ان الحكم على بعض افراده
فجزئية وكل منها اما موجبة او سالبة ولا بد في كل من
تلك المحصورات الاربع من امر يبين كمية الافراد الموضوع
ويسمى ذلك الامر بالسور اذ كما ان السور البلد محيط
به كذلك هذا الامر محيط بما حكم عليه من افراد الموضوع
فسور الموجبة الكلية هو كل ولام الاستغراق وما يفيد
معناها من اي لغة كانت وسور الموجبة الجزئية هو بعض
وواحد وما يفيد مؤداهما وسور السالبة الكلية لا شيء

اما محققة في الخارج او مقدرة الوجود فيه او محققة او مقدرة ذهنا
وقد يجعل حرف السلب جزءا من جزء فتسمى معدولة
نحو جهة وما به البيان جهة
والا فمحصلة والمطلقة
لا واحد ونظائرهما وسور السالبة الجزئية ليس بعض
وبعض ليس وليس كل وما يرادفها قوله وتلازم
الجزئية واعلم ان القضايا المعتبرة في العلوم
هي المحصورات الاربع لا غير وذلك لان المهملة والجزئية
متلازمتان اذ كلما صدق الحكم على افراد الموضوع في الجملة
صدق على بعض افراده وبالعكس فالمهملة مندرجة تحت
الجزئية والشخصية لا يبحث عنها بخصوصها في العلوم لا كمال
في معرفة الجزئيات لتغيرها وعدم ثباتها بل ان يبحث
عنها في ضمن المحصورات التي يحكم فيها على الاشخاص اجمالا
والطبيعية لا يبحث عنها في العلوم اصلا فان الطبائع
الكلية من حيث نفس مفهومها كما هو موضوع الطبيعية لا من
حيث تحققها في ضمن الاشخاص غير موجودة في الخارج

فان فيها الضرورة المشروطة بشرط دوام ذات الموضوع ضرورية مطلقة او ما دام الوصف

نحو كل انسان حيوان بالضرورة
ولا شيء من الانسان بحجر بالضرورة

فلا كلام في معرفة زوالها فانّ انحصار القضايا
المعتبرة في المحصورات الاربع قوله لا بد في الموجبة اي
في صدقها وذلك لانّ الحكم في الموجبة بثبوت شيء
لشيء وثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له اعني
الموضوع فانّما يصدق هذا الحكم اذا كان الموضوع محققا
موجودا امّا في الخارج ان كان الحكم بثبوت المحمول
له هناك او في الذهن كذلك ثم القضايا الحملية
المعتبرة باعتبار وجود موضوعها ثلثة اقسام لانّ الحكم
فيها امّا على الموضوع الموجود في الخارج محققا نحو كل انسان
حيوان بمعنى انّ كل انسان موجود في الخارج محققا فهو حيوان في الخارج واما على
الموضوع الموجود في الخارج مقدرا
نحو كل انسان حيوان بمعنى انّ كل ما لو وجد في الخارج
وكان انسان فهو على تقدير وجوده حيوان

وهو الموجود

فيه بشرط ... وقتية او في وقت معين وقتية مطلقة او غير معين منتشرة

نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا
ولا شيء من الانسان بساكن الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا

نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس ولا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع

وهو الموجود المقدر انّما اعتبروه في الافراد الممكنة لا
الممتنعة كافراد اللاشيء وشريك الباري واما على الموضوع
الموجود في الذهن كقولك شريك الباري ممتنع بمعنى
انّ كل ما يوجد في العقل ويفرضه العقل شريك
الباري فهو موصوف في الذهن بالامتناع وهذا انّما
اعتبروه في الموضوعات التي ليست لها افراد ممكنة
التحقق في الخارج قوله حرف السلب كلا وليس وغيرهما
ممّا يدلّ على معنى السلب قوله من جزء اي من
الموضوع فقط او من المحمول فقط او من كليهما فالقضية
على الاول تسمّى معدولة الموضوع وعلى الثاني معدولة المحمول
وعلى الثالث معدولة الطرفين قوله معدولة لانّ
حرف السلب موضوع لسلب النسبة فاذا استعمل لا كذا

مثال الانواع المعدولات على طريق النظم
معدولة الموضوع مثل اللاحي جماد
معدولة المحمول الجاهل لا عالم
اللاحي لا عالم

المعنى كان معدولا عن معناه الاصلي فسميت القضية
زائدة على طرف جزء من جزئيها معدولة تسمية
للكل باسم الجزء والقضية التي لا يكون حرف السلب
جزءا لشيء من جزئيها تسمى محصلة قوله بكيفية اي النسبة
اي نسبة المحمول الى الموضوع سواء كانت ايجابية
او سلبية بكيفية لا محالة متكيفة في نفس الامر والواقع
بكيفية مثل الضرورة والدوام او الامكان او الامتناع
او غير ذلك فتلك الكيفية الواقعة في نفس الامر تسمى
مادة القضية ثم قد يصرح في القضية بان تلك النسبة
جهة وقد لا يصرح بذلك
فتسمى القضية مطلقة مكيفة بكيفية كذا فالقضية الملفوظة
واللفظ الدال عليها في القضية الملفوظة والصورة العقلية
الدال عليها في القضية المعقولة تسمى جهة القضية

القضية فان طابقت

١٥٥

ان كان الحكم في القضية بعدم ضرورة خلافه ممكنة عامة

فان طابقت الجهة المادة صدقت القضية كقولنا
كل انسان حيوان بالضرورة والا كذبت كقولنا كل انسان
حجر بالضرورة فصل كان الحكم فيها بضرورة النسبة اي
قد يكون الحكم في القضية الموجبة بان النسبة الثبوتية
والسلبية ضرورية اي ممتنع الانفكاك عن الموضوع
على اربعة اوجه الاول انها ضرورية ما دام ذات
الموضوع موجودة نحو كل انسان حيوان بالضرورة
ولا شيء من الانسان بحجر بالضرورة فتسمى القضية
ضرورية مطلقة لاشتمالها على الضرورة وعدم تقييد
الضرورة بالوصف والوقت الثاني انها ضرورية
ما دام الوصف العنواني ثابتا لذات الموضوع
نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا

والوقتيتان المطلقتان باللادوام الذاتي

ولا شيء منه ساكن الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا فيسمى
مشروطة عامة لاشتراط الضرورة بالوصف العنواني
ولكون هذه القضية اعم من المشروطة الخاصة كما سيجيء
الثالث انها ضرورية في وقت معين نحو كل قمر
منخسف بالضرورة وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس
ولا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع فيسمى
وقتية مطلقة لتقييد الضرورة بالوقت المعين وعدم تقييد الحكم
القضية باللادوام الرابع انها ضرورية في وقت لا معين
من الاوقات كقولنا كل انسان متنفس بالضرورة
وقتا ما ولا شيء منه بمتنفس بالضرورة وقتا ما فتسمى
منتشرة مطلقة لكون وقت الضرورة فيها منتشرا
اي غير معين وعدم تقييد القضية باللادوام

دائمة مطلقة والفرق بين الضرورة والدوام
وان الضرورة هي استحالة انفكاك الشيء عن الشيء كالانسان حيوان
والدوام عدم انفكاكه عنه وان لم يكن مستحيلا كدوام
الحركة للفلك ثم الدوام اعني عدم انفكاك النسبة
الايجابية والسلبية عن الموضوع اما ذاتي او وصفي
فان كان الحكم فيها اي في القضية الموجبة بالدوام الذاتي اي بعدم
انفكاك النسبة عن الموضوع ما دام ذات الموضوع
موجودة سميت القضية دائمة لاشتمالها على الدوام
ومطلقة لعدم تقييد الدوام بالوصف العنواني تارة
لتلك الذات سميت عرفية لان اهل العرف
يفهمون هذا المعنى من القضية السالبة بل من الموجبة
ايضا عند الاطلاق فاذا قيل كل كاتب متحرك الاصابع

فهو ان هذا الحكم ثابت مادام كاتبا وعامة
لكونها اعم من العرفية الخاصة التي ستجيء ذكرها
او بفعليتها اي تحقق النسبة فالمطلقة
العامة هي التي حكم فيها بكون النسبة متحققة بالفعل
اي في احد الازمنة الثلاثة وتسميتها بالمطلقة
لان هذا هو المفهوم من القضية عند اطلاقها وعدم
تقييدها بالضرورة او دوام او غير ذلك من الكيفيات
وبالعامة لكونها اعم من الوجودية اللادائمة
او اللاضرورية على ما يجيء او بعدم ضرورة اذا الحكم
في القضية بان خلاف النسبة المذكورة فيها
ليس ضروريا نحو قولنا زيد كاتب بالامكان العام
يعني ان الكتابة غير مستحيلة له بمعنى ان سلبها

الخاصة والعرفية الخاصة والوقتية والمنتشرة فهي مع المطلقة العامة

عنه ليس ضروريا وسميت القضية ممكنة لاشتماله
على الامكان وهو سلب الضرورة وعامة لكونها
اعم من الممكنة الخاصة فهذه ست من القضايا
الثمانية المذكورة من جملة الموجهات البسائط اعلم
ان القضية الموجهة اما بسيطة وهي ما يكون حقيقتها
اما ايجابا فقط او سلبا فقط كما مر من الموجهات
الثمانية واما مركبة وهي التي تكون حقيقتها مركبة من
ايجاب وسلب بشرط ان لا يكون الجزء الثاني منها
مذكورا بعبارة مستقلة سواء كان في اللفظ
تركيب كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا دائما
فقولنا لا دائما اشارة الى حكم سلبي اي لا شيء
من الانسان بضاحك بالفعل او لم يكن في اللفظ

باللاضرورة ... في نفس الوجود ... او باللادوام الذاتي في نفس ...

تركيب كون كل انسان كاتب بالفعل اى في

فائدة المعنى قضيتان ممكنتان عامتان اى كل انسان

كاتب بالامكان العام ولا شئ من الانسان بكاتب

بالامكان العام والعبرة بالايجاب والسلب

في الجزء الاول الذى هو اصل القضية واعلم

ايضا ان القضية المركبة انما تحصل بتقييد القضية

البسيطة بقيد مثل اللادوام واللاضرورة قوله

العامتان اى المشروطة العامة والعرفية العامة قوله

والوقتيتان اى الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة

باللادوام الذاتى ومعنى اللادوام الذاتى

هو ان هذه النسبة المذكورة في القضية ليست دائمة

مادام ذات الموضوع موجودة فيكون نقيضها واقعة

اى اللادوام

البتة

اللادائمة وفي تقييد الكلية التامة باللاضرورة عن الجانب الموافق ...

١٠٣

البتة نعم كان من الازمنة فيكون اشارة

الى قضية مطلقة عامة هي نقيضة الاصل مع الكيف

فافهم

اى المشروطة العامة مقيد باللادوام الذاتى

نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام

كاتب لا دائما اى لا شئ من الكاتب بمتحرك الاصابع

بالفعل والعرفية الخاصة هى العرفية العامة

المقيد باللادوام الذاتى لكونها بالدوام الذاتى

من الكاتب ساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما

اى كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل والوقتية

والمنتشرة لا قيدت الوقتية المطلقة والمنتشرة

المطلقة باللادوام الذاتى عنف من اسميها

وتسمى المطلقة الخاصة وهذه مركبات لان اللادوام اشارة

لفظ اللا وتسمى الاولى وقتية والثانية
منتشرة فالوقتية اي الوقتية المطلقة المقيدة باللادوام
الذاتي نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة
لا دائما اي لا شيء من القمر بمنخسف بالفعل والمنتشرة
اي المنتشرة المطلقة المقيدة باللادوام الذاتي نحو
قولنا لا شيء من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما لا دائما
اي كل انسان متنفس بالفعل قوله بالضرورة الذاتية
الذاتية معنى اللاضرورة الذاتية ان النسبة
في القضية ليست ضرورية ما دام ذات الموضوع
موجودة فتكون هذه الحكم بامكان نقيضها لان الامكان
هو سلب الضرورة عن الطرف المقابل فيكون
مفاد اللاضرورة الذاتية ممكنة عامة مخالفة

الكم

الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة عامة مخالفة في الكيفية موافقة في الكمية
لما قيدتها بها

فصل

الاصح في الكيف قوله والوجودية اللاضرورية لان
معنى المطلقة العامة هو فعلية النسبة ووجودها في وقت
من الاوقات [illegible]
لاشتمالها على اللاضرورة فالوجودية اللاضرورية
هي المطلقة العامة المقيدة باللاضرورة الذاتية
نحو كل انسان متنفس بالفعل لا بالضرورة اي لا
لا شيء من الانسان بمتنفس بالامكان العام
فهي مركبة من مطلقة عامة وممكنة عامة احديهما موجبة
والاخرى سالبة او باللادوام الذاتي والدائمة
قيد اللادوام بالذاتي لان تقييد العامتين باللادوام
الوصفي غير صحيح ضرورة تنافي اللادوام بحسب الوصف
مع الدوام بحسب الوصف نعم يمكن تقييد الوقتية

اي العرفية العامة والمشروطة العامة

[illegible]

وتقييد هذه القضايا الاربع باللادوام الذاتي كذلك يصح تقييدها باللاضرورة الذاتية

المطلقتين باللادوام الوصفي ايضا لكن هذا التركيب غير معتبر عندهم واعلم انه كما يصح تقييد المطلقين باللاضرورة الذاتية وكذلك يصح تقييد المطلقين بكون المشروطة العامة من تلك الجملة باللاضرورة الوصفية بالاحتمالات الحاصلة من ملاحظة كل من تلك القضايا الاربع مع كل من تلك القيود الاربعة ستة عشرة ثلثة منها غير صحيحة واربعة منها صحيحة معتبرة والتسعة الباقية صحيحة والاربعة غير معتبرة

واعلم ايضا انه كما يمكن تقييد المطلقة العامة باللادوام واللاضرورة الذاتيتين كذلك يمكن تقييدها باللادوام واللاضرورة الوصفيتين وهذان الفاحص من الاحتمالات الصحيحة الغير المعتبرة وكما يصح تقييد الممكنة العامة باللاضرورة الذاتية يصح تقييدها باللاضرورة الوصفية

	باللادوام الذاتي	باللاضرورة الذاتية	باللادوام الوصفي	باللاضرورة الوصفية
مشروطة عامة	صحيح غير معتبر	غير صحيح	صحيح غير معتبر	غير صحيح
عرفية عامة	صحيح غير معتبر	غير صحيح	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر
وقتية مطلقة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر
منتشرة مطلقة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر

وكذا

115

القضايا	باللادوام الذاتي	باللادوام الوصفي	باللاضرورة الذاتية	باللاضرورة الوصفي
ممكنة عامة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر
مطلقة عامة	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر

وكذا باللادوام الذاتي والوصفي لكن هذه الجملة الثلاثة ايضا غير معتبر عندهم وينبغي ان يعلم ان التركيب لا ينحصر فيما اشرنا اليه بل سيجيء الاشارة الى بعض اخر ويمكن تركيبات كثيرة اخرى لم يصرحوا بها لكن المتنبه بعد التنبه بما ذكرناه يسهل عليه استخراج اي قدر يشاء منها كالوجودية اللادائمة اي المطلقة العامة المقيدة باللادوام الذاتي كقولنا كل انسان متنفس بالفعل لا دائما اي كل انسان متنفس بالفعل وهي مركبة من مطلقتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة كقولنا ايضا كما انه حكم في الممكنة العامة بلاضرورة جانب المخالف فقد حكم بلاضرورة الجانب المخالف فقد حكم بلاضرورة الجانب الموافق ايضا فيصير القضية مركبة من ممكنين عامتين ضرورة

الخاصة لادوامها

ان سلب ضرورة عن الجانب المخالف هو امكان
الطرف الموافق وسلب ضرورة طرف الموافق هو
امكان الطرف المقابل فيكون الحكم في القضية
بامكان الطرف الموافق وامكان طرف المقابل
نحو كل انسان كاتب بالامكان الخاص فان معناها
كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شيء من
الانسان بكاتب بالامكان العام قوله وهذه مركبات
اما هذه المركبات من القضايا السبع المذكورة
وهي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة والوقتية
والمنتشرة والوجودية اللاضرورية والوجودية
اللادائمة والممكنة الخاصة لان اللادوام
في الاربع الاول وفي الوجودية اللادائمة اشارة

الى مطلقة

فصل الشرطية مقتضية ان حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير اخرى او نفيها عنه لزومية

١١٤

الى مطلقة عامة ولا ضرورة في الوجودية ولا
ضرورة في الممكنة الخاصة اشارة الى ممكنة عامة قوله
مختلفتي الكيفية اي في الايجاب والسلب وقد مر
بيانه ذلك في بيان معنى اللادوام واللاضرورة
واما الموافقة في الكمية اي في الكلية والجزئية
فلان الموضوع في القضية المركبة امر واحد فقد حكم
عليه بحكمين مختلفين بالايجاب والسلب فان كان
الحكم في الجزء الاول على كل الافراد الموضوع كان الحكم
في الجزء الثاني ايضا على كلها وان كان على البعض
في الاول فكذا في الثاني قوله لا قيد بها اي القضية الآتية
قيدت بها اي باللادوام واللاضرورة بعين الاصل القضية قوله
على تقدير اخرى سواء كانت النسبتان ثبوتيتين

نحو كل انسان كاتب بالامكان العام الخاص لا بالضرورة اي لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام

نحو كل انسان حيوان بالضرورة لا دائما ولا شيء من الانسان بحجر بالضرورة ايضا

كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود

الا كان ذلك لعلاقة والا فاتفاقية ومنفصلة ان حكم فيها بالتنافي

او سالبتين او مختلفين فقولنا كلما لم يكن زيد حيوانا لم يكن انسانا متصلة او موجبة فالمتصلة الموجبة ما حكم فيها باتصال النسبتين والسالبة ما حكم فيها بسلب الاتصال نحو ليس البتة كلما كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا وكذا اللزومية الموجبة ما حكم فيها بان الاتصال لعلاقة والسالبة ما حكم فيها بانه ليس هناك اتصال لعلاقة سواء كان لم يكن هناك اتصال او كان لكن لا لعلاقة والاتفاقية فيما يحكم فيها بمجرد الاتفاق او نفيه من غير ان يكون ذلك مستندا الى علاقة نحو كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وليس كلما كان الانسان ناطقا كان الفرس صاهلا ههنا قوله لعلاقة اي امر بسببه يستصحب المقدم التالي

قوله لعلاقة الخ ليس المراد بها ان العلاقة منحصرة في العلية انما تحصل بغيرها لانها شيء بسببه يستصحب الاولى اعني المقدم الثانية كالعلية والتضايف اما العلية فبان يكون المقدم علة للتالي كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او معلولا للتالي كقولنا كلما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة او يكونا معلولي علة واحدة كقولنا كلما كان النهار موجودا كان العالم مضيئا فان وجود النهار واضاءة العالم معلولان لطلوع الشمس واما التضايف فبان يكون المقدم متضايفا كقولنا ان كان زيد ابا عمرو كان عمرو ابنه ونحو ذلك

كعلية طلوع الشمس لوجود النهار في قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قوله منافي النسبتين سواء كانت النسبتان ثبوتيتين او سلبيتين او مختلفين فان كان الحكم بتنافيهما فمنفصلة سالبة قوله وهي الحقيقية فالمنفصلة الحقيقية حكم فيها بتنافي النسبتين في الصدق والكذب كقولنا اما ان يكون هذا العدد فردا او زوجا او حكم فيها بسلب تنافي النسبتين في الصدق والكذب نحو قولنا ليس البتة اما ان يكون هذا العدد زوجا او منقسما بمتساويين والمنفصلة المانعة الجمع ما حكم فيها بتنافي النسبتين او لا تنافيهما في الصدق فقط نحو هذا الشيء اما ان يكون شجرا او اما ان يكون حجرا والمنفصلة المانعة الخلو ما حكم فيها بتنافي النسبتين في الكذب

فهي منفصلة ... وان كان السلب تنافيهما فهي ...

وصدقا فقط في مانعة الجمع او كذبا فقط في مانعة الخلو وكل منهما عنادية ان كان
الحكم بانهما لا يكذبان وقد يصدقان
التنافي لذاتي الجزئين نحو

اي يقتضي ذات الجزئين ان يكون بينهما عناد ومخالفة وهي عنادية سواء كان العناد ثبوتا وانتفاء معا كما بين الزوج والفرد او ثبوتا كما بين الشجر والحجر في مانعة الجمع او انتفاء فقط كما بين الحيوان والاسود في مانعة الخلو عبد الغفار

او لا تنافي فيهما في الكذب فقط كما اذا قلنا اما ان يكون زيد في البحر
واما ان لا يغرق قوله او صدقا فقط اي لا في الكذب
او مع قطع النظر عن الكذب حتى جاز ان يجتمعا في
الكذب وان لا يجتمعان ويقال للمعنى الاول مانعة
الجمع بالمعنى الاخص والثاني مانعة الجمع بالمعنى الاعم قوله
او كذبا فقط اي لا في الصدق او مع قطع النظر عن الصدق
والاول مانعة الخلو بالمعنى الاخص والثاني الاعم قوله
لذاتي الجزئين اي كان المنافاة بين الطرفين
اي المقدم والتالي منافاة ناشئة عن ذاتيهما في اي مادة
تحققا كالمنافات بين الزوجية والفردية لا من خصوص المادة
كالمنافات بين السواد والكتابة في انسان يكون
اسود وغير كاتب او يكون كاتبا وغير اسود فالمنافات

تحققا كالمنافات صح

بين هذه
المنفصلة

والاتفاقية تعم الحكم في الشرطية ان كان على جميع تقادير المقدم
فكلية او على بعضها مطلقا فجزئية

١٠٨

اي غير تقييد بوقت معين او بوضع معين بل يكون الحكم على بعض الاوضاع او الاوقات غير معين عبد الغفار

طرفي
بين هذه المنفصلة واقعة لا لذاتيهما بل بحسب خصوص
المادة اذ قد يجتمع السواد والكتابة في الصدق او الكذب
في مادة اخرى فهذه منفصلة حقيقية اتفاقية قوله ثم
الحكم الى كمات الحملية ينقسم الى محصورة ومهملة
وشخصية وطبيعية كذلك الشرطية ايضا سواء كانت
متصلة او منفصلة ينقسم الى المحصورة الكلية والجزئية
والمهملة والشخصية ولا يتحقق الطبيعية ههنا قوله تقادير المقدم
كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قوله مطلقة
وسورها في المتصلة الموجبة كلما ومهما ومتى وما في معناها
وفي المنفصلة دائما وابدا ونحوهما هذا في الموجبة واما السالبة
مطلقا فسورها ليس البتة قوله او بعضها مطلقا اي
بعض غير معين كقولنا قد يكون اذا كان الشيء
متصلة ومنفصلة

او معا فشخصية والا فمهملة وطرفا الشرطية في الاصل قضيتان حمليتان

حيوانا كان انسانا قوله فجزئية وسورها في الموجبة متصلة

متصلة كانت او منفصلة قد يكون وفي السالبة كذلك قد لا يكون

قوله فشخصية كقولك ان جئتني اليوم اكرمتك قوله

والا اي وان لم يكن الحكم على جميع تقادير المقدم

ولا على بعضه بان يسكت عن بيان الكلية والبعضية

مطلقا قوله فمهملة نحو اذا كان الشيء انسانا كان

حيوانا قوله في الاصل اي قبل دخول ادات الاتصال

او الانفصال عليهما حمليتان كقولنا ان كانت الشمس

طالعة فالنهار موجود فان طرفيها وهما الشمس طالعة والنهار

موجود وقولنا كلما لم يكن الشمس طالعة النهار موجودا لم يكن

الشمس طالعة فان طرفيها وهما قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار

موجود وقولنا كلما لم يكن الشمس طالعة قضيتان متصلتان

فكلما لم يكن النهار موجودا

قضيتان حمليتان او متصلتان كقولنا كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود

قوله او منفصلة

او متصلتان او منفصلتان او مختلفتان الا انها خرجت بزيادة

اداة الاتصال او الانفصال عن التمام فصل

قوله او مختلفتان كقولنا كلما كان ... واما ان يكون زوجا

او فردا واما ان يكون العدد منقسما بمتساويين او غير

منقسم بهما قوله او ممكنا بان يكون احد الطرفين

حملية والاخر متصلة او احدهما متصلة والاخر منفصلة

فالاقسام ستة وعليك باستخراج ما تركنا من الامثلة قوله

عن التمام اي عن ان يصح السكوت عليها ويحتمل الصدق والكذب

مثلا قولنا الشمس طالعة مركب تام خبري يحتمل الصدق والكذب

ولا نعني بالقضية الا هذا فاذا دخلت عليه اداة الاتصال

مثلا وقلت ان كانت الشمس طالعة لم يصح ان يسكت

عليه ولم يحتمل الصدق والكذب بل احتيج الى ان تضم اليه

قولك فالنهار موجود قوله اختلاف القضيتين

لان التناقض لا يكون بين المفردات على ما قيل وانما لان التناقض

العدد

قيد بالقضيتين

وقال بعضهم بين المفردات ايضا تناقض

ولا زيد عمرو ولا عمرو زيد وحيوان

ولا حيوان واجيب بان هذا التناقض

حقيقة بين القضيتين ايضا لان زيد

ولا زيد بمنزلة زيد موجود وزيد لا موجود

وبين حيوان ولا حيوان بمنزلة

الحيوان جنس والحيوان ليس

بجنس ٢٢

فصل التناقض اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كل كذب الاخرى وبالعكس

الكلام في التناقض القضايا قوله يلزم لذاته احترز به عن
القيد الاحترازي عن الواقع بين الموجبة والسالبة الجزئيتين
فانهما يصدقان نحو بعض الحيوان انسان وبعضه ليس بانسان
فلم يتحقق التناقض بين الجزئيتين قوله وبالعكس يلزم من كذب
من القضيتين صدق الاخرى وخرج بهذا الاختلاف الواقع
بين الموجبة والسالبة الكليتين فانهما قد يكذبان
معا كما في الحيوان انسان ولا حيوان انسان
فلا يتحقق التناقض بين الكليتين ايضا فقد علم ان نقيضا
القضيتين لو كانتا محصورتين يجب اختلافهما في الكم
كما سيصرح به المص قوله ولابد من الاختلاف الى شرط
في التناقض ان يكون احد النقيضين موجبة والاخرى
سالبة ضرورة ان الموجبتين وكذا السالبتين قد يجتمعان

ثامن الاختلاف في الكم والكيف والجهة والاتحاد فيما عدا

في الصدق والكذب ثم ان كانت القضيتان
محصورتين يجب اختلافهما في الكم ايضا كما مر وان كانتا
موجهتين يجب اختلافهما في الجهة فان الضروريتين قد
تكذبان معا كقولنا كل انسان كاتب بالضرورة
ولا شيء من الانسان كاتب بالضرورة والممكنتين
قد تصدقان معا كقولنا كل انسان كاتب بالامكان
ولا شيء من الانسان بكاتب بالامكان قوله
والاتحاد فيما عداها اي ويشترط في التناقض اتحاد النقيضين
فيما عدا الامور المذكورة اعني الكم والكيف والجهة
وقد ضبطوا امر الاتحاد في ثمانية امور وقالوا
در تناقض هشت وحدت شرط دان وحدت
موضوع ومحمول ومكان وحدت شرط واضافه جزء وكل

والنقيض للضرورية الممكنة العامة وللدائمة المطلقة العامة وللمشروطة العامة

اعلم ان نقيض كل شيء رفعه ونقيض القضية التي حكم فيها

بثبوت الضرورة الايجاب او السلب هو قضية الا ان

حكم فيها بسلب تلك الضرورة وسلب كل ضرورة

امكان ونقيض الضرورة هو عين امكان الطرف المقابل فنقيض ضرورة الايجاب امكان السلب

ونقيض الدوام هو سلب الدوام وقد عرفت انه

يلزمه فعلية الطرف المقابل فرفع دوام الايجاب

يلزمه فعلية السلب ورفع دوام السلب يلزمه

فعلية الايجاب فالممكنة العامة نقيض صريح

للضرورية المطلقة والمطلقة العامة للدائمة

المطلقة وان لم يكن نقيضها الصريح هو اللادوام

لكن مفهوم محصل معتبر في القضايا المعتبرة المتعارفة فلو اعتبر

111

الحينية الممكنة واللاعرفية العامة الحينية المطلقة

نقيض الدائمة المطلقة وان لم يكن نقيضها الصريح وهو اللادوام

لكن هو المطلقة العامة ثم اعلم ان نسبة الحينية

الممكنة الى المشروطة العامة كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية

فان الحينية الممكنة العامة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة

الوصفية اي الضرورة ما دام الوصف عن الجانب المخالف

فيكون نقيضها صريحا لما حكم فيه بضرورة جانب المخالف

بحسب الوصف كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع

ما دام كاتبا نقيضه ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع

حين هو كاتب بالامكان ونسبة الحينية المطلقة

وهي قضية حكم فيها بفعلية النسبة حين اتصاف الذات

بخلاف نقيض البسائط فتأمل قوله والمركبة المفهوم المردد

قد علمت ان نقيض كل شيء رفعه فقد علمت ان رفع المركب

انما يكون باحد جزئيه لا على التعيين على سبيل منع الخلو

اذ يجوز ان يكون رفع كلا جزئيه فنقيض القضية المركبة

نقيض احد جزئيه على سبيل منع الخلو فنقيض قولنا كل

كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما

اي لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل قضية

منفصلة مانعة الخلو وهي قولنا اما بعض الكاتب

ليس بمتحرك الاصابع بالامكان حين هو كاتب واما بعض

الكاتب متحرك الاصابع دائما واذا عرفت هذا

على حقايق المركبات فنقيض البسائط متمكن من استخراج

نقيضها

نقيضي الجزئيتين لكن في الجزئية بالنسبة الى الكل و فصل

الموضوع بوصف العنوان الى العرفية العامة

العامة الى الدائمة وذلك لان الحكم في العرفية العامة

بدوام النسبة ما دام ذات الموضوع متصفا بوصف

العنوان فنقيضها الصريح هو سلب ضرورة ذلك الدوام

وقوع ذلك الطرف المقابل في اوقات الوصف

العنوان فنقيضها هو الحينية المطلقة المخالفة لها في

الكيف فنقيض قولنا بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع

ما دام كاتبا قولنا ليس بعض الكاتب متحرك الاصابع

حين هو كاتب بالفعل ولما لم يعرف نقيض الوقتية

والمنتشرة المطلقتين من البسائط اذ لا يتعلق بذلك

غرض فيما سيأتي في مباحث العكوس والاقيسة

التفاصيل قوله ولكنه في الجزئية بالسالبة انما على تردد
لا يكفي في اخذ نقيض القضية المركبة الجزئية التردد
بين نقيضي جزئيها وهما الكليتان اذ قد يكذب المركبة
كقولنا بعض الحيوان انسان بالفعل لا دائما ويكذب
كلا نقيضي جزئيها ايضا وهما قولنا لا شيء من الحيوان بانسان
دائما وقولنا كل حيوان انسان دائما وتوضيح الطريق
اخذ نقيض المركبة الجزئية ان توضع افراد الموضوع
كلها ضرورة ان نقيض الجزئية هي الكلية ثم تردد
بين نقيضي الجزئين بالنسبة الى كل واحد من
الافراد فيقال في المثال المذكور كل حيوان اما انسان
دائما او ليس بانسان دائما وح يصدق النقيض

فصل العكس المستوي تبديل طرفي القضية مع

وهو قضية حملية مردودة المحمول قوله الاصل قد اي افراد
الموضوع قوله طرفي القضية سواء كان الطرفان هما الموضوع
والمحمول او المقدم والتالي وعلم ان العكس كما يطلق
على القضية الحاصلة من التبديل وذلك الاطلاق مجازي
من قبيل اطلاق اللفظ على الملفوظ والخلق على المخلوق
قوله مع بقاء الصدق بمعنى ان الاصل لو فرض
صدقه لزم من صدقه صدق العكس لانه يجب صدقهما
في الواقع قوله والكيف معنى ان كان الاصل موجبة كقولنا كل انسان حيوان
كان العكس موجبة وان كان سالبة كان
سالبة قوله انما تنعكس جزئية يعني ان الموجبة
سواء كانت كلية كقولنا كل انسان حيوان او
جزئية كقولنا بعض الحيوان انسان انما تنعكس الى موجبة

... الموجبة الكلية ... منعكس جزئية ...
... والسالبة الكلية تنعكس سالبة ...

الجزئية لا الى الموجبة الكلية اما صدق الموجبة
الجزئية فظاهر ضرورة انه اذا صدق المحمول على ما صدق
عليه الموضوع كلا او بعضا تصادق الموضوع والمحمول
في ذلك الفرد فيصدق المحمول على فرد الموضوع في الجملة
واما عدم صدق الكلية فلان المحمول في القضية الموجبة
قد يكون اعم من الموضوع فلو عكس القضية
صار الموضوع اعم ويستحيل صدق الاخص
كليا على الاعم فالعكس اللازم الصادق في جميع
المواد هو الموجبة الجزئية هذا هو البيان في الحمليات
وقس عليه الحال في الشرطيات فقوله لجواز
عموم الخ بيان للجزء السلبي اي الحصر المذكور وانما
لا يجاب فبديهي كما مر والالازم سلب

الشيء

الشيء عن نفسه تقريره ان يقال كلما صدق قولنا
لا شيء من الانسان بحجر صدق لا شيء من الحجر بانسان والا
لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان فنضمه مع الاصل
فنقول بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان بحجر ينتج
بعض الحجر ليس بحجر وهو سلب الشيء عن نفسه
فهذا المحال منشؤه اما نقيض العكس لان الاصل صادق
والهيئة منتجة فيكون نقيض العكس باطلا فيكون العكس
فيكون العكس صادقا حقا وهو المطلوب قوله لعموم
الموضوع وحينئذ يصح سلب الاعم الخاص عن بعض
الاعم لكن لا يصح سلب الاعم عن بعض الاخص
مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحيوان قوله

... بعض الحيوان ليس بانسان
ولا يصدق ...

وان لم يجب الجهة في الجزئيات فكعكس اليمنيان والعاقلتان حينية مطلقة مقيدة

او المقدم مثلا لصدق هو لا ممكن اذ لو كان الشيء حيوانا
كان انسانا ولا يصدق هو لا ممكن اذ لو كان الشيء
انسانا كان حيوانا قوله وما يجب الجهة
الجهة يعني ان ما ذكرنا هو بيان العكس القضايا
بحسب الكم والكيف واما بحسب الجهة
فيجئ قوله والدائمتان اي الضرورية والدائمة
مثلا كلما صدق قولنا بالضرورة او دائما كل انسان
حيوان صدق قولنا بعض الحيوان انسان
بالفعل حين هو حيوان والا فيصدق نقيضه
وهو دائما لا شيء من الحيوان بانسان ما دام حيوانا

فهو مع الاصل

١١٥

فهو مع الاصل ينتج لا شيء من الانسان بانسان بالضرورة
او دائما هف والعامتان اي المشروطة العامة
والعرفية العامة مثلا اذا صدق بالضرورة او بالدوام
كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا صدق بعض
متحرك الاصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الاصابع
ونقيضه لكاتب والا فيصدق نقيضه وهو
دائما لا شيء من متحرك الاصابع بكاتب ما دام
متحرك الاصابع وبعكسه هو مع الاصل ينتج قولنا
بالضرورة او بالدوام لا شيء من الكاتب بكاتب
ما دام كاتبا والخاصتان تنعكس المشروطة
الخاصة والعرفية الخاصة معا تنعكسان
الى حينية مطلقة مقيدة باللادوام اما انعكاسهما

اي المشروطة العامة
والعرفية العامة

اي الحينية المطلقة فلانه كلما صدق الخاصتان صدقت
العامتان وقد مر ان كلما صدقت العامتان صدق
عكسهما الحينية المطلقة واما اللادوام فبيان صدقه
انه لو لم يصدق لصدق نقيضه ونضم هذا النقيض
الى الجزء الاول من الاصل فينتج منتجه ونضم الى الجزء الثاني
من الاصل صح منافيا في تلك النتيجة مثلا كلما صدق
بالضرورة او بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع
ما دام كاتبا لا دائما صدق في العكس بعض متحرك
الاصابع كاتب بالفعل حين هو كاتب متحرك
الاصابع لا دائما اما صدق الجزء الاول فقد ظهر مما سبق
واما صدق الجزء الثاني اي اللادوام ومعناه ليس
بعض متحرك الاصابع بكاتب بالفعل فلانه لو لم يصدق

لصدق نقيضه

في عكسهما

والخاصتان حينية لا دائمة والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة

لصدق نقيضه وهو قولنا كل متحرك الاصابع كاتب
دائما فنضمه مع الجزء الاول من الاصل ونقول كل كاتب
متحرك الاصابع ما دام كاتبا ينتج كل متحرك
الاصابع متحرك الاصابع واما فنضمه الى الجزء الثاني
من الاصل ونقول كل متحرك الاصابع كاتب دائما
ولا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل
ينتج لا شيء من متحرك الاصابع بمتحرك الاصابع
وهذا منافي في النتيجة الاولى فقد ثبت من صدق
نقيض اللادوام العكس اجتماع المتنافيين فيكون
اللادوام حقا وهو المطلوب والمطلقة
اللازمة مطلقة عامة اي هذه الثلاثة بالحصر
تنعكس كل واحدة منها الى المطلقة العامة

وكل كاتب متحرك الاصابع دائما

فيبقى الصدق كل ج ب بالضرورة الجهة اخص الصدق
بعض ب ج بالفعل والا لصدق نقيضه ولا شيء من
ب ج دائما وهو مع الاصل ينتج لا شيء من ج ب بالضرورة هف
قوله ولا عكس للممكنتين اعلم ان صدق وصف الموضوع
على ذاته في القضايا المعتبرة في العلوم بالامكان عند الفارابي
وبالفعل عند الشيخ فمعنى كل ج ب بالامكان على رأي الفارابي
هو ان كل ما صدق عليه ج بالامكان صدق عليه ب بالامكان
ويرد به العكس وهو ان بعض ما صدق عليه ب بالامكان
صدق عليه ج بالامكان بالامكان وعلى رأي الشيخ
معنى كل ج ب بالامكان هو ان كل ما صدق عليه ج
بالفعل صدق عليه ب بالامكان ويمكن عكسه على اسلوب
الشيخ هو ان بعض ما صدق عليه ب بالفعل صدق عليه ج
بالامكان

بالامكان ولا شك انه لا يلزم من صدق الاصل
صدق العكس مثلا اذا فرض ان مركوب زيد بالفعل
منحصر في الفرس صدق كل حمار بالفعل مركوب
زيد بالامكان ولم يصدق عكسه وهو ان بعض مركوب
زيد بالفعل حمار بالامكان فالمصنف لما اختار مذهب
الشيخ اذ هو المتبادر للعرف واللغة حكم بانه لا عكس
للممكنتين قوله تنعكس الدائمتان دائمة اي الضرورية
المطلقة والدائمة المطلقة تنعكسان دائمة
مثلا اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة
او دائما لزم صدق لا شيء من الحجر بانسان دائما والا
فبعض الحجر انسان بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض
الحجر ليس بحجر دائما هف قوله والخاصتان عرفية

عامة اي المشروطة العامة والعرفية العامة الخاصة تنعكسان
عرفية عامة مثلا اذا صدق بالضرورة او بالدوام
لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا صدق
بالدوام لا شيء من ساكن الاصابع بكاتب ما دام ساكن الاصابع
والا فيصدق نقيضه وهو قولنا بعض ساكن الاصابع
كاتب حين هو ساكن الاصابع هذا خلف قوله والخاصتان
عرفية اي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة عرفية
عامة سالبة كلية مقيدة باللادوام في البعض وهو اشارة
الى مطلقة عامة [illegible] جزئية فنقول اذا صدق
بالضرورة او بالدوام لا شيء من الكاتب بساكن
الاصابع ما دام كاتبا لا دائما صدق لا شيء من ساكن الاصابع
بكاتب ما دام ساكنا لا دائما في البعض اي بعض
الساكن

الساكن كاتب بالفعل اما الجزء الاول فقد مر
بيانه واما الجزء الثاني فلانه لولاه لصدق نقيضه
لا شيء من الساكن بكاتب دائما وهو اي لا دوام
الاصل وهو ان كل كاتب ساكن الاصابع فيصح لا شيء من الكاتب
بكاتب دائما هذا خلف وانما لم يلزم اللادوام في الكل
لانه قد يكذب في مثالنا هذا اي كل ساكن كاتب بالفعل
لصدق قولنا بعض الساكن ليس بكاتب دائما
كالارض فان المصنف اشار في ذلك ان لا دوام السالبة
هو الموجبة وهي لا تنعكس الا جزئية وفيه بحث اذ ليس انعكاس
المجموع الى المجموع منوطا بانعكاس الاجزاء الى الاجزاء
يشهد بذلك ملاحظة انعكاس الموجهات
الموجبة على ما مر فان الخاصتين الموجبتين تنعكسان

هما اللازم للعامتين وما لازم مثال للخاصتين ولازم اللازم لازم

[illegible]

فصل النقيض يستلزم نقيض الطرفين مع بقاء الصدق

لا الجزئية اللادائمة مع ان الجزء الثاني منها وهو المطلقة
العامة السالبة لا عكس لها فتدبر يتبع المحال فهذا
المحال اما يكون ناشيا عن الاصل او عن نقيض العكس او
عن هيئته تاليفهما لكن الاول مفروض الصدق
والثالث هو الشكل الاول المعلوم صحته وانتاجه
فتعين الثاني فيكون النقيض باطلا فيكون العكس حقا وله
ولا عكس للسوالب اي السوالب الباقية وهي تسعة الوقتية
المطلقة والمنتشرة المطلقة والمطلقة العامة والممكنة
العامة من البسايط والوجوديتان والممكنة الخاصة
من المركبات قوله بالنقض اي بتخلف
في مادة بمعنى انه يصدق الاصل في مادة بدون العكس
فيعلم بذلك ان العكس غير لازم لهذا الاصل

والوقتيان ح

وبيان التخلف

والكيف لا يجب نقيض الثاني اولا مع مخالفة الكيف وحكم الموجبة

وبيان التخلف في تلك القضايا ان اخصها
وهي الوقتية قد تصدق بدون العكس فانه يصدق
لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما
ويكذب بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام
لصدق نقيضه وهو كل قمر منخسف بالضرورة
واذا تحقق التخلف وعدم الانعكاس في الاخص
تحقق في الاعم اذ لو انعكس لازم للقضية فلو انعكس الاعم
كان العكس لازما للاعم والاعم لازم للاخص ولازم اللازم
لازم فيكون العكس لازما للاخص ايضا وقد تبين عدم
انعكاسه هف وانما اخترنا في العكس الجزئية
لانها اعم من الفعلية والممكنة الوقتية لانها اخص
من سائر الموجهات واذا لم تصدق الاعم لم يصدق

الا خص بالطريق الاول فذلك ... بنقيض الطرفين
اي حيث نقيض الجزء الاول من الاصل جزءا ثانيا
ونقيض الثاني جزءا اولا مع بقاء الصدق اي كان
الاصل صادقا كان العكس ايضا صادقا ومع بقاء الكيف
اي ان كان الاصل موجبا كان العكس موجبا وان كان سالبا
كان سالبا مثلا قولنا كل ج ب ينعكس بعكس النقيض
الى قولنا كل ما ليس ب ليس ج وهذه الطريقة القدماء
واما المتأخرون فقد قالوا عكس النقيض هو جعل نقيض
الجزء الثاني اولا وعين الجزء الاول ثانيا مع مخالفة
الكيف اي ان كان الاصل موجبا كان العكس سالبا
وبالعكس ويعتبر بقاء الصدق كما مر فقولنا كل ج
ب ينعكس الى قولنا لا شيء مما ليس ب ج

والمقدم لم يصح

والمقدم لم يصح بقولهم وعين الاول ثانيا للعلم
ضمنا ولا باعتبار بقاء الصدق في التعريف
الثاني لذكره سابقا فيحصل العلم بالمخالفة به في التعريف
علم اعتباره ههنا ايضا اعلم انه سيبين احكام
عكس النقيض على طريقة القدماء وذكره غير ... في الكتاب
وترك ما اورده المتأخرون اذ
تفصيل القول فيه وفي غيره لا يليق المختصر قوله
ههنا اي في عكس النقيض قوله في المستوى
يعني كما ان السالبة الكلية تنعكس في العكس المستوي
كنفسها والجزئية لا تنعكس اصلا لصدق
قولنا بعض الحيوان ليس بانسان وكذب بعض الانسان
ليس بحيوان وكذا الشرح من الموجهات اعني الوقتيين ...

شرح فارس

المطلقتين والوجوديتين والممكنتين والمطلقة
الوقتية لا تنعكس والسوالب تنعكس على تفصيله
في السوالب العكس المستوي قوله وبالعكس اي
حكم السوالب ههنا حكم الموجبات في المستوي
كما ان الموجبة في المستوي لا تنعكس الا جزئية كذلك السالبة
ههنا لا تنعكس الا جزئية لجواز ان يكون
نقيض المحمول في السالبة اعم من الموضوع ولا يكون نقيض
الاخص عين الاعم كليا مثلا تصح لا شيء
من الانسان بلا حيوان لصدق بعض الحيوان لا
انسان كالفرس ولذلك ... المطلقة الدائمتان
والوقتيتان تنعكس حينية مطلقة والوقتيتان
حينية مطلقة عامة ولا عكس للممكنتين على قياس الموجبات
في المستوي

والوقتيتين

في العكس المستوي اي العامتان
والخاصتان والدائمتان تنعكس
بالضرورة او بالدوام ...
متحرك الاصابع مادام كاتبا
... العكس النقيض ...

ولا يصح لا شيء من الحيوان بلا
انسان

مطلقة لادائمة والوقتيتان والوجوديتان
والمطلقة العامة

[illegible]

في المستوي قوله والبيان والبيان لمن ... ان ...
الذي ذكره في العكس المستوي كان يثبت ما تخلف فلهذا
ههنا قوله والنقض النقض اي مادة التخلف ...
هي مادة التخلف ثمة قوله وقد يبين الانعكاس
الى حينيتين الخ اما بيان الانعكاس الى حينيتين من
السالبة الجزئية في العكس المستوي لا الوقتية
الى حينية فهو ان ... متى صدق ...
[illegible]
وذلك ... الافتراض وهو ان نفرض ذات
الموضوع ... بحكم الدوام
الاصل ... بالفعل لصدق العنوان على ...
ان كان كاتبا ... بالفعل

[illegible]

الى ما صدق عليه من الموجبة الجزئية ممكنة ومن السالبة الجزئية سبعة حتى

على المذهب الشيخ على ما هو التحقيق فيصدق بعض ب ج بالفعل

بالفعل وهو لا دوام العكس ثم نقول لا شيء من ج ب

ما دام ب والا لكان ج في بعض الاوقات ب

كونه ب فيكون ب في بعض اوقات كونه ج

لان الوصفين اذا تقارنا في ذات يتقارن كل

واحد منهما في زمان الآخر في الجملة وقد كان حكم الاصل

انه ليس ب ما دام ج هف فصدق ان بعض

ب اعني د ليس ج ما دام ب فهو الجزء الاول

من العكس فيثبت العكس بكلا جزئيه فافهم واما بيان

انعكاس الى ما صدق من الموجبة الجزئية فهي عكس النقيض

لا الى الجزئية الخاصة فهو انه يصدق اذا صدق بعض ج

ب ما دام ج لا دائما بعض ج ليس ب

بعض الساكن ... بالفعل ليصدق ... بعض ب ليس ج بالفعل

ما دام ليس ب لا دائما اي ...

وذلك

الى الجزئية الخاصة ... لانعكاس ...

وذلك بالافتراض وهو ان نفرض ذات

الموضوع اعني بعض ج د فد ج بالفعل على

مذهب الشيخ وهو التحقيق ود ليس ب بالفعل

بحكم لا دوام الاصل فيصدق بعض ب ليس

ج بالفعل وهو ملزوم لا دوام العكس لان الاثبات

يلزمه نفي النفي ثم نقول ود ليس ج ما دام ب

والا لكان د ج في بعض اوقات كونه ب

وقد كان حكم الاصل انه ب ما دام ج هف

فصدق ان بعض ب ليس ج ما دام ب وهو

الجزء الاول من العكس فثبت العكس بجزئيه

قوله اي المركب وهو اعم من ... اذ قد اعتبر

ليس ب فيكون د ليس ب في بعض اوقات كونه ج

القياس قول مؤلف من قضايا يلزم لذاته قول آخر

في المؤلف المناسبة وبعض اجزائه لانه مأخوذ من الالفة
صرح بذلك الشريف المحقق في حاشية الكشاف
وفيه ان المؤلف بهذا المعنى قيد ذكرا لما يعلم
وهو متدرج في المركب ومن اعتبار التأليف بعد التركيب
اشارة الى اعتبار الجزء الصوري في الحجة فالقول يتناول
على المركبات التامة وغيرها كلها وقوله مؤلف
من القضايا يخرج ما ليس كذلك كالمركبات الغير التامة
والقضية الواحدة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها
اما البسيطة فظاهر واما المركبة فلان المتبادر
من القضايا القضايا الصريحة والجزء الثاني
من المركبة ليس كذلك لان المتبادر من القضايا
ما تعدد في الصراحة تعددا صريحا وقوله يلزم خرج
الاستقراء

والشرط في الاول ايجاب الصغرى وفعليتها وكلية الكبرى

لبعد عن الاول نحو فعليتها لتعدي الحكم من الاوسط
الى الاصغر وذلك لان الحكم في الكبرى ايجابا كان
او سلبا انما هو على ما ثبت له الاوسط بالفعل
بناء على مذهب الشيخ فلو لم يكن في الصغرى
ان الاصغر ثبت له الاوسط بالفعل لم يلزم تعدي
الحكم من الاوسط الى الاصغر وكلية الكبرى
ليلزم اندراج الاصغر في الاوسط فيلزم من الحكم على الاوسط
الحكم على الاصغر وذلك لان الاوسط محمول مهملا على
الاصغر ويجوز ان يكون المحمول اعم من الموضوع فلو حكم
في الكبرى على بعض الاوسط لاحتمل ان يكون الاصغر غير
مندرج في ذلك البعض فلا يلزم من الحكم على ذلك البعض
الحكم على الاصغر كما اذا قلنا وذلك كل انسان

موجبة كلية صغرى كل انسان حيوان
موجبة كلية كبرى وكل حيوان جسم ينتج كل انسان جسم
موجبة جزئية صغرى بعض الحيوان انسان
موجبة كلية كبرى وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق
موجبة كلية صغرى كل انسان حيوان
سالبة كلية كبرى ولا شيء من الحيوان بحجر ينتج لا شيء من الانسان بحجر
موجبة جزئية صغرى بعض الحيوان انسان
سالبة كلية كبرى ولا شيء من الانسان بفرس ينتج بعض الحيوان ليس بفرس

ينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية الموجبتين او مع السالبة الكلية السالبتين

اوسط اگر همی یافت | در بر صغری و باز
وضع بکبری گرفت | شکل نخستین شمار
عکس بود وهم | وضع بدو سلیم
رابع اشکال را | عکس نخستین شمار

صغر موجبة كلية وكبر موجبة كلية ينتج موجبة كلية
مثل كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فكل انسان جسم
صغر موجبة جزئية وكبر موجبة كلية ينتج موجبة جزئية
مثل بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق
صغر موجبة كلية كبر سالبة كلية ينتج سالبة كلية
مثل كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر فلا شيء من الانسان بحجر
صغر موجبة جزئية وكبر سالبة ينتج سالبة جزئية
مثل بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس
والنتيجة تبعت لاخس المقدمتين واردتها في الكلية والجزئية والايجاب والسلب وهو واضح

والمراد بالصغرى والكبرى الاصغر والاكبر فيكون من قبيل تسمية الجزء باسم الكل ٤٢ مجهول

حيوان ولا شيء من الحيوان بعض الفرس ينتج الموجبتان الكلية
والجزئية واللام فيه للغاية اي انتج هذه الشرط وفاء ان ينتج
الصغرى الموجبة الكلية والموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة
الكلية الموجبتين ففي الاول يكون النتيجة موجبة كلية وفي الثاني
موجبة جزئية وان ينتج الصغريان الموجبتان مع السالبة
الكلية الكبرى السالبتين الكلية والجزئية على سبق
والامثلة الكل واضحة الموجبتين اي ينتج الكلية والجزئية
والسالبتين اي ينتج الكلية والجزئية بالضرورة
متعلق بقوله ينتج والمقصود الاشارة الى ان انتاج
هذا الشكل للضروب الاربعة بديهي بخلاف انتاج
سائر الاشكال لنتائجها كما سيجيء تفصيلها وفي الثلاثة
اختلافهما اي شرط في هذا الشكل بحسب الكيفية

فانه نظري محتاج الى دليل الخلف او العكس او الرد الى الشكل الاول كما سيترتب في بعض الاشكال الثلاثة البقية مرح

انتهى

الضرورة وفي الشكل الثاني اختلافهما في الكيف وكلية الكبرى مع دوام الصغرى ...

١٣٤

اختلاف المقدمتين في الايجاب والسلب وذلك لانه
لو تالف هذا الشكل من الموجبتين يحصل الاختلاف
وهو ان يكون الصادق في نتيجة القياس الايجاب تارة
والسلب اخرى فانه اذا قلنا كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان
كان الحق الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس حيوان
كان الحق السلب وكذا الحال لو تالف من سالبتين كقولنا
لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الناطق بحجر كان الحق
الايجاب ولو قلت ولا شيء من الفرس بحجر كان الحق
السلب والاختلاف دليل عدم الانتاج فان
النتيجة هي القول الاخر الذي يلزم من المقدمتين الموجبة لما كان
الحق في بعض المواد موجبة وفي بعضها سالبة ولو كان اللازم
منهما السالبة لما صدق في بعض المواد الموجبة
قوله وكلية الكبرى اي اشترط في الشكل الثاني

فلو كان اللازم من المقدمتين

والعكس السالبة الكبرى وكون الممكنة مع الضرورية او كبرى مشروطة

الشكل الثاني

	كبرى موجبة كلية	كبرى موجبة جزئية	كبرى سالبة كلية	كبرى سالبة جزئية
صغرى موجبة كلية	باطل	باطل	صحيح	باطل
صغرى موجبة جزئية	باطل	باطل	صحيح	باطل
صغرى سالبة كلية	صحيح	باطل	باطل	باطل
صغرى سالبة جزئية	صحيح	باطل	باطل	باطل

بحسب الكيف الكلية الكبرى او عنه جزئيتها لحصل الاختلاف
بقول كل انسان ناطق ولا بعض الحيوان ليس بناطق والحق
الايجاب ولو قلنا بعض الصاهل ليس بناطق كان الحق
السلب قوله مع دوام الصغرى اي تشترط في هذا الشكل بحسب الجهة
امران الاول احد الامرين اما ان يصدق الدوام
على الصغرى اي تكون دائمة او ضرورية واما ان تكون الكبرى من القضايا
الست التي تنعكس سالبتها لان الست التي لا تنعكس سوالبها ليس
والثاني الأمر احد الامرين وهو ان الممكنة لا تستعمل
في هذا الشكل الا مع الضرورية صغرى او كبرى او مع
كبرى مشروطة عامة او خاصة وحاصله ان الممكنة
ان كانت صغرى كانت الكبرى ضرورية او مشروطة
عامة او خاصة وان كانت كبرى كانت
الصغرى ضرورية لا غير ودليل الشرطين انه لولاهما

هذا الترديد مع الاول على سبيل منع الخلو اذ يجوز ان تكون الصغرى دائمة او ضرورية مع كون الكبرى من القضايا الست التي تنعكس سوالبها الكلية المستورة وهي الدائمتان والعامتان دون السوالب التسع التي لا تنعكس وهي الوقتيتان المطلقتان والمطلقة العامة والممكنة العامة من البسائط والوقتيتان والوجوديتان والممكنة الخاصة من المركبات ان سواء كانت الضرورية

اشترط كون الكبرى هذا الشكل من السوالب التي تنعكس لان انتاج هذا الشكل لضروبه الاربعة ليس بديهيا كالاول بل نظري يحتاج الى دليل الخلف او الى طريق العكس او الرد كما مر وكذا الشكل الثالث والرابع

لزم الاختلاف

ينتج الكليتان السالبة كلية والجزئيتان ... الحكم الضرب ... جزئية ...

الضروب الشكل الثالث

الضرب الاول

موجبة كلية صغرى: كل انسان حيوان
وسالبة كلية كبرى: ولا شيء من الحجر بحيوان
ينتج لا شيء من الانسان بحجر

الضرب الثاني

سالبة كلية صغرى: لا شيء من الحجر بحيوان
موجبة كلية كبرى: وكل انسان حيوان
ينتج لا شيء من الحجر بانسان

الضرب الثالث

موجبة جزئية صغرى: بعض الحيوان انسان
سالبة كلية كبرى: لا شيء من الحجر بانسان
ينتج بعض الحيوان ليس بحجر

لزم الاختلاف والتفصيل لا يناسب هذا المختصر قوله ينتج
الكليتان الضروب المنتجة في هذا الشكل اربعة حاصلة
من ضرب الكبرى الكلية الموجبة في الصغريين اللتين
الجزئية والكلية وضرب الكبرى الكلية السالبة
في الصغريين الموجبتين فالضرب الاول هو المركب
من كليتين والصغرى موجبة نحو كل ج ب ولا شيء من
ا ب والضرب الثاني هو المركب من الكليين
والصغرى سالبة نحو لا شيء من ج ب
وكل ا ب والنتيجة منهما سالبة كلية نحو لا شيء من ج
ا واليهما اشار المص بقوله ينتج الكليتان سالبة
كلية والضرب الثالث هو المركب من صغرى
موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية نحو بعض ج ب

فالضرب الاول هو مركب من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية
كبرى فالنتيجة سالبة كلية
نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان فلا شيء من الانسان بحجر
الضرب الثاني وهو المركب من سالبة كلية صغرى وموجبة
كلية كبرى فالنتيجة سالبة كلية
كقولنا لا شيء من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان فلا شيء من الحجر بانسان
الضرب الثالث وهو المركب من موجبة جزئية صغرى
وسالبة كلية كبرى فالنتيجة سالبة جزئية
نحو بعض الحيوان انسان ولا شيء من الفرس بانسان فبعض الحيوان ليس بفرس
الضرب الرابع وهو المركب من سالبة جزئية صغرى
وموجبة كلية كبرى فالنتيجة سالبة جزئية
نحو بعض الحيوان ليس بانسان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ليس بناطق

الضرب الرابع

سالبة جزئية صغرى: بعض الحيوان ليس بانسان
موجبة كلية كبرى: كل ناطق انسان
ينتج بعض الحيوان ليس بناطق

والثاني من اب والضرب الرابع هو المركب
من صغرى جزئية سالبة وكبرى كلية موجبة نحو بعض
ج ليس ب وكل ا ب والنتيجة منهما سالبة جزئية
نحو بعض ج ليس ا واليه اشار المص بقوله والخلف في الكل
اي في كلها انها مختلفان في الكيف بنا على ما سبق
في الكبرى الا سالبة جزئية بالخلف يعني ودليل
انتاج هذه الضروب [illegible] لما بين النتيجتين امور كالاول
الخلف وهو ان يجعل نقيض النتيجة لايجابه
صغرى وكبرى القياس الكلية كبرى لينتج من الشكل
الاول ما ينافي الصغرى وهذا جار في الضروب
الاربع كلها الثاني عكس الكبرى ليرتد الى الشكل
الاول لينتج النتيجة المطلوبة وذلك انما يجري في الضرب

الاول

١٣٦

في الضرب الاول والثالث لان الكبرى فيهما سالبة كلية
تنعكس كنفسها واما الاخران فكبراهما موجبة كلية
لا تنعكس الا موجبة جزئية وهي لا تصلح للكبروية في الشكل
الاول الثالث ان الصغرى فيهما ايضا سالبة لا تصلح صغرى الشكل
الاول والثالث ان يعكس الصغرى فيصير شكلا رابعا ثم
يعكس الترتيب يعني يجعل عكس الصغرى كبرى والكبرى صغرى
فيصير شكلا اولا ينتج نتيجة تنعكس الى النتيجة المطلوبة وذلك
انما يتصور فيما يكون عكس الصغرى كلية ليصلح الكبروية
الشكل الاول وهذا انما هو في الضرب الثاني اذ [illegible]
سالبة كلية تنعكس كنفسها واما الاول والثالث
فصغراهما موجبة لا تنعكس الا جزئية واما الرابع
فصغراه سالبة جزئية لا تنعكس اصلا ولو فرض انعكاسها

مع كلية احديهما لنتيج الموجبتان مع الموجبة والكليتين او بالعكس موجبة جزئية

ويشترط بحسب الكلية كلية احدى مقدمتيه اما صغراه او كبراه
على سبيل منع الخلو

لا يكون الا الى الجزئية الصغرى فقد يكون الى بعض الصغرى
وقضيتها لان الحكم في كبراه سواء كان كلية او
ايجابا او سلبا على ما هو اوسط بالفعل فكلما لم يكن الاوسط حكما
فلو لم يتحد الاصغر مع الاوسط بالفعل لم يتحد اصلا
ويكون صغراه سالبة او ممكنة الكبرى الا بالفعل و...
الصغرى سالبة موجبة ممكنة لم يتعدى الحكم من الاوسط
بالفعل الى الاصغر مع كلية احديهما لانه لو كانت
المقدمتان جزئيتين لجاز ان يكون البعض من الاوسط
المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه بالاكبر فلا يلزم
تعدية الحكم من الاكبر الى الاصغر مثلا يصدق
بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان فرس ولا يصدق
بعض الانسان فرس والموجبتان الضروب

المتن

ومع السالبة الكلية تنتج جزئية سالبة جزئية بالخلف او بعكس الصغرى او الكبرى ثم الترتيب متن
(او السالبة والكلية)

يجري في الضروب كلها ~~والنكتة الصغرى~~
المتن فهذه الشكل بشرائطه المذكورة ستة حاصلة
من ضم الصغرى الموجبة الكلية الى الكبريات الاربع وضم
الصغرى الموجبة الجزئية الى الكبريين (الكليتين) الموجبة والسالبة
وهذه الضروب كلها مشتركة في انها لا تنتج الا الجزئية
لكن ثلثة منها تنتج الايجاب وثلثة منها تنتج السلب
فاما المنتجة للايجاب فاولها المركب من موجبتين
كليتين نحو كل ج ب وكل ج ا فبعض ب ا وثانيها
المركب من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى وثالثها
اشار المص بقوله تنتج الموجبتان الصغرى ~~مع الموجبة الكلية~~
الصغرى مع الموجبة الكلية الكبرى الثالث عكس الثاني
اعني المركب من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى

فاولها المركب من الموجبتين الكليتين ينتج موجبة جزئية
نحو كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق
وثانيها المركب من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج موجبة جزئية
نحو بعض الحيوان انسان وكل حيوان ماش فبعض الحيوان ماش
وثالثها عكس الثاني اعني المركب من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج موجبة جزئية
نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان شاعر فبعض الحيوان شاعر
ورابعها المركب من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية
نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس
وخامسها المركب من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية
نحو بعض الانسان حيوان ولا شيء من الانسان بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس
وسادسها المركب من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية
نحو كل كاتب انسان وبعض الكاتب ليس بشاعر فبعض الانسان ليس بشاعر

نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان كاتب فينتج بعض الحيوان كاتب
نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق

شرط الانتاج في الرابع ايجابهما مع كلية الصغرى او اختلافهما مع كلية احديهما
في الكيف

واليه اشار بقوله او بالعكس فليس المراد بالعكس
الضربين المذكورين اذ ليس عكس الاول الا الاول فتامل
وان النتيجة للسلب فاقول انها المركب من موجبة كلية صغرى
وسالبة كلية والثاني من موجبة جزئية وسالبة كلية كبرى واليها
اشار بقوله ومع السالبة الكلية الثالث من موجبة
كلية وسالبة جزئية كما قال او الكلية مع الجزئية اي الموجبة
الكلية مع السالبة الجزئية قوله بالخلف بين بيان انتاج
هذه الضروب لهذه النتائج اما بالخلف وهو هاهنا
ان يؤخذ نقيض النتيجة ويجعل الكلية كبرى وصغرى القياس
لايجابه صغرى لينتج من الشكل الاول ما ينافي الكبرى وهذا
يجري في الضروب كلها واما بعكس الصغرى ليرجع
الى الشكل الاول وذلك حيث يكون الكبرى كلية

وهو في الاول

الينتج الموجبة الكلية مع الاربع والجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان

وهو في الاول والثاني والرابع والخامس واما بعكس الكبرى
ليصير شكلا رابعا ثم بعكس الترتيب ليرتد شكلا اولا وينتج نتيجة
ثم يعكس هذه النتيجة فانه المطلوب وذلك حيث يكون الكبرى
موجبة ليصلح عكسها صغرى للشكل الاول ويكون الصغرى كلية ليصلح
كبرى له كما في الضروب الاول والثالث لا غير قوله
وفي الرابع شرط انتاج الشكل الرابع بحسب الكم والكيف
احد الامرين اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى واما اختلاف
المقدمتين في الكيف مع كلية احديهما وذلك انه لولا احدهما لزم
اما كون المقدمتين سالبتين او موجبتين مع كون الصغرى جزئية
او جزئيتين مختلفتين في الكيف وعلى التقادير الثلاثة يحصل الاختلاف
وهو دليل العقم اما على الاول فلان الحق في قولنا لا شيء من الحجر بانسان
ولا شيء من الناطق بحجر هو الايجاب ولو قلنا لا شيء

مع الموجبة الكلية وكليتها مع الموجبة الجزئية وان لم يكن سلب والاف لية بالخلف اشتن

موجبة كلية كبرى . السالبة كلية صغرى . موجبة جزئية كبرى . الم يكن ف المقدمتين سلب . كلية او جزئية

من الالف ن بحر كان الحق السلب ورتامع الف

لخلف ما ردا قلنا لبعض الحيوان انسان وكل

انسان حيوان كان الحق الايجاب ولو قلنا

كل فرس حيوان كان الحق السلب ورتاعلى

فلان الحق في قولنا لبعض الحيوان انسان

ولبعض الجسم ليس بحيوان هو الايجاب

ولو قلنا ولبعض ليس بحيوان كان الحق

هو السلب وتم انه الصم انه نتعرض لبيان

سائر الاشكال الاربع بحسب الحاجة لقلته الاعتداد

بهذا الشكل لكمال بعده عن الطبع ولم نتعرض

للبيان لنتائج الاختلاطات الحاصلة من الموجهات

غير مر الاشكال الاربعة لطول الكلام فيه

الجرم

ثمانية

الشكل الرابع

ضروب المنتجة بحسب [illegible] الليفه والفهم

الضرب الاول

موجبة كلية صغرى . موجبة كلية كبرى

نحو كل انسان حيوان . وكل ناطق انسان

ينتجه بعض الحيوان ناطق

الضرب الثاني

موجبة كلية صغرى . موجبة جزئية كبرى

كل انسان حيوان . بعض الضاحك انسان

ينتجه بعض الحيوان ضاحك

الضرب الثالث

سالبة كلية صغرى . موجبة كلية كبرى

نحو لا شيء من الانسان بفرس . كل ناطق انسان

ينتجه لا شيء من الفرس بناطق

الضرب الرابع

موجبة كلية صغرى . سالبة كلية كبرى

نحو كل انسان ناطق . لا شيء من الفرس بانسان

ينتجه بعض الناطق ليس بفرس

الضرب الخامس

موجبة جزئية صغرى . سالبة كلية كبرى

بعض الحيوان انسان . لا شيء من الحجر بحيوان

ينتجه بعض الانسان ليس بحجر

الضرب السادس

سالبة جزئية صغرى . موجبة كلية كبرى

ليس بعض الحيوان انسان . كل فرس حيوان

ينتجه ليس بعض الانسان بفرس

وتفصيلها موكول الى المطولات هذا الفن لينتج الضروب هذا الشكل بحسب الشرطين

الى بقيت ثمانية حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الكلية مع الكبريات الاربع والصغرى

الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية وضم الصغريين السالبتين الكلية والجزئية

مع الكبرى الموجبة الكلية وضم كليتهما اى الصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة

الجزئية فالاولان من الضروب وهما المؤلف من موجبتين كليتين والمؤلف

من موجبة كلية الصغرى وموجبة جزئية كبرى ينتجان موجبة جزئية والبواقي

المشتملة على السلب ينتج سالبة جزئية في جميعها الا في ضرب واحد وهو

المركب من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية فانه ينتج سالبة كلية وفي عبارة

المصنف ح حيث توهم ان سوى الضربين الاولين من هذه الضروب

ينتج السلب الجزئي وليس كذلك كما عرفت ولو قدم لفظ موجبة على جزئية

لكان اوضح والتفصيل ههنا ان الضروب هذا الشكل ثمانية الاول

من موجبتين كليتين الثاني من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى

الضرب السابع

سالبة جزئية صغرى . موجبة كلية كبرى

نحو كل انسان حيوان . وبعض الابيض ليس بانسان

ينتج بعض الحيوان ليس بابيض

الضرب الثامن

نحو كل انسان ناطق . وبعض الحيوان انسان

ينتج بعض الناطق حيوان

الضرب

سالبة كلية صغرى . موجبة جزئية كبرى

لا شيء من الانسان بحجر . بعض الحيوان انسان

ينتج بعض الحجر ليس بحيوان

فبعض الحيوان ناطق

وكل ناطق انسان . كل انسان حيوان

او بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة او بعكس المقدمتين او بالرد الى الثاني بعكس الصغرى والثالث
بعكس الكبرى والضابطة لشرائط الاربعة انه لا بد اما من عموم موضوعية الاوسط مع

ينتجان موجبة جزئية والثالث من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية ينتج سالبة
كلية والرابع عكس ذلك والخامس من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية والسادس
من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى والسابع من موجبة كلية صغرى وسالبة
جزئية كبرى والثامن من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى هذه الضروب الخمسة
الباقية ينتج سالبة جزئية فاحفظ هذه التفصيل فانه نافع فيما سيجيء قوله بالخلف

وهو في هذا الشكل ان يؤخذ نقيض النتيجة ويضم الى احدى المقدمتين لينتج ما ينافي [illegible] كما مثلنا له
الاول فنقول [illegible] ينعكس الى ما ينافي المقدمة الاخرى وذلك انما يجري في الضرب الاول والثاني
والثالث والرابع والخامس دون البواقي [illegible]
وهو سهو [illegible] بعكس الترتيب في ذلك انما يجري حيث يكون الكبرى من موجبة
[illegible] النتيجة مع ذلك قابلة للانعكاس كما في الاول والثاني والثالث والثامن
[illegible] ان عكست السالبة الجزئية كما اذا كانت احدى الخاصتين [illegible]
[illegible] او بعكس المقدمتين فيرجع الى الشكل الاول ولا يجري الا حيث يكون الصغرى

موجبة والكبرى سالبة كلية تنعكس الى الكلية كما في الرابع والخامس لانفراد نحو كل ج ب
ولا شيء من ا ج فبعض ب ليس ا لعكس المقدمتين هكذا بعض ب ج ولا شيء من ج ا
فبعض ب ليس ا بالرد ولا يجري الا حيث يكون المقدمتان مختلفتين في الكيف
والكبرى كلية والصغرى قابلة للانعكاس كما في الثالث والرابع والخامس والسادس
انه انعكس الى [illegible] الجزئية لا غير بعكس الكبرى ولا يجري الا حيث يكون الصغرى
او تنعكس الكبرى كلية وهذا الاخير لازم للاول في هذا الشكل فيندرج وذلك كما في الاول
والثاني والرابع والخامس والسابع ايضا لانعكس السالبة الجزئية دون الباقي وضابطة
شرائط الاربعة اي الامر الذي اذا اعتبر في كل قياس اقترانا حمليا كان منتجا ومستلزما
[illegible] انه لا بد اي لا بد في انتاج القياس من احد الامرين
على سبيل منع الخلو اما من عموم موضوعية الاوسط اي كلية قضية موضوعها
الاوسط كالكبرى في الشكل الاول وكاحد المقدمتين في الشكل الثالث وكالصغرى
في ضروب الاول والثاني والثالث والرابع والسابع والثامن من الشكل الرابع

مع ملاقاته للاصغر بالفعل او حمله على الاكبر واما من عموم موضوعية الاكبر مع اختلاف
في الكيف مع منافاة نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر لنسبة الى ذات
الاصغر متن

قوله مع ملاقاته اى بان يحمل الاوسط اى ب على الاصغر بالفعل كما في
الصغرى الشكل الاول واما بان يحمل الاصغر على الاوسط اى ب
بالفعل كما في الصغرى الشكل الثالث وكما في الصغرى الضرب الاول
والثانى والرابع والسابع من الشكل الرابع ففى هذا الكلام اشارة
استطرادية الى اشتراط فعلية الصغرى في هذه الضروب اليضا
قوله او حمله على الكبرى اى او مع حمل الاوسط على الاكبر اى ب فان السلب
اى الاوسط
الحمل وان الحمل هو الايجاب وذلك كما في كبرى الضروب الاول والثانى والثالث
والثامن من الشكل الرابع فالضربان الاولان قد اندرجا تحت
ستة كل شق والترديد هو التقى فهو ايضا على سبيل منع الخلو كما لا قول
وبالجملة هنا تنبيه الاشارة الى شرائط انتاج جميع الضروب شكل الاول
والثالث وستة ضروب من الشكل الرابع فاحفظه واعلم انه
لم يقل للاكبر اى او مع ملاقاته للاكبر حتى يكون اخصر لان الملاقات
وذلك ظاهر لان او للاكبر اخصر من او حمله على الاكبر
بشمل الوضع

يشمل الوضع والحمل كما تقدم فيلزم كون القياس المرتب على هيئة الشكل الاول من كبرى
موجبة كلية مع صغرى سالبة منتجا ويلزم ايضا كون القياس المرتب على هيئة الشكل
الثالث من صغرى سالبة وكبرى موجبة مع كلية احد مقدمتيه منتجا وقد
ذلك على بعض الفحول فاعرفه قوله واما من عموم موضوعية الاكبر هذا الثانى هو الامر
من الامرين اللذين ذكرنا انه لا بد في انتاج القياس من احدهما وحاصله كلية
كبرى يكون الاكبر موضوعا فيها مع اختلاف المقدمتين في الكيف وذلك
كما في جميع الضروب الشكل الثانى كما في الضروب الثالث والرابع والخامس
والسادس من الشكل الرابع فقد اشتمل الضروب الثالث والرابع منه
على كلا الامرين ولذا حملت الترديد الاول على سبيل منع الخلو فقد اشير
الى جميع شرائط الشكل الاول والثالث كما وكيفا وجهة والى شرائط
الشكل الثانى والرابع كما وكيفا بقيت الشرائط الشكل الثانى بحسب
الجهة فاشار اليها قوله مع منافاة يعنى ان القياس المنتج المشتمل على الامر

الثانی اعنی عموم موضوعیة الاکبر مع الاختلاف فی الکیف اذا کان الاوسط
منسوباً محمولاً فی کلتا مقدمتیه کما فی الشکل الثانی فلا بد فی انتاجه من شرط
ثالث وهو منافات النسبة وصف الاوسط المحمول فی الصغری الی وصف
الاکبر الموضوع فی الکبری لنسبة وصف الاوسط المحمول کذلک الی ذات الاصغر
الموضوع فی الصغری یعنی لا بد ان یکون النسبتان المذکورتان متکیفتین
بکیفیتین بحیث یمنع اجتماع هاتین النسبتین فی الصدق لو اتحد طرفاهما
فرضاً وهذه المنافات دائرة وجوداً وعدماً مع ما مر من شرطی الشکل الثانی
بحسب الجهة فتحققها تحقق الانتاج وبانتفائه ینتفی اما انها دائرة مع
مع الشرطین وجوداً ای کلما وجد الشرطان المذکوران تحققت المنافاة
المذکورة فلانه اذا کانت الصغری مما یصدق علیه الدوام والکبری
ای قضیة کانت من الموجهات ما عدا الممکنتین فان لها حکماً علیحدة
سیجیء فلا شک انه یکون لنسبة وصف الاوسط الی ذات الاصغر

بدوام الایـ

٣٢

بدوام الایجاب مثلاً ولا اقل من ان یکون لنسبة وصف الاوسط الی وصف الاکبر الفعلیة
السلب ضرورة ان المطلقة العامة اعم من تلک الکبریات والمطلقة تدل
علی سلب الاوسط عن ذات الاکبر بالفعل واذا کان مسلوباً عن ذات الاکبر کان
مسلوباً عن وصفه بالفعل قطعاً ولا خفاء فی المنافات بین دوام الایجاب وفعلیة السلب
واذا تحقق المنافات بین شیء وبین الاعم لزم ان یکون المنافات بینه
وبین الاخص بالضرورة وکذا اذا کانت الکبری مما تنعکس سالبتها والصغری
ای قضیة کانت سوی الممکنتین لم لا یجوز ان یکون لنسبة وصف الاوسط
الی وصف الاکبر ضرورة الایجاب مثلاً ابداً ولا خفاء فی منافاته مع
نسبة وصف الاوسط الی ذات الاصغر بفعلیة السلب او اخص منها
وکذا اذا کانت الصغری ممکنة والکبری ضروریة او مشروطة اذ ح
یکون لنسبة وصف الاوسط الی ذات الاصغر ~~بفعلیة السلب~~ امکان
الایجاب مثلاً ولنسبة وصف الاوسط الی وصف الاکبر ضرورة السلب

اما في الكبرى المشروطة فقط واما في الضرورية فلان المحمول اذا كان ضروريا للذات ما دامت موجودة كان ضروريا بوصفها العنواني لان الذات لازم الوصف والمحمول لازم للذات ولازم اللازم لازم وكذا او كانت الكبرى ممكنة والصغرى ضرورية لما مر واما انها دائرة مع الشرطين عدما اي كلما ونفي احد الشرطين المذكورين لم تتحقق المنافاة المذكورة فلانه اذا لم يكن الصغرى مما يصدق عليه الدوام والكبرى مما ينعكس لم يكن في الصغريات ما يعني اخص من المشروطة الخاصة ولا في الكبريات اخص من الوقتية ولا منافاة بين الضرورة لايجاب مثلا بحسب الوصف لا دائما وبين ضرورة السلب في وقت معين لا دائما اذ لعل ذلك الوقت غير اوقات الوصف العنواني واذا ارتفعت المنافاة بين الاخصين ارتفعت عما هو اعم منهما ضرورة وكذا اذا لم يكن الكبرى ضرورية ولا مشروطة حين كون الصغرى ممكنة كان اخص الكبريات اما الدائمة

فصل القياس الشرطي الاقتراني اما ان يتركب من متصلتين او منفصلتين او حملية

الدائمة والعرفية الخاصة والوقتية ولا منافاة بين الامكان الايجاب ودوام السلب ما دام الذات لا دائما وبين دوام السلب بحسب الوصف لا دائما ولا بينه وبين ضرورة السلب في وقت معين لا دائما وكذا اذا لم يكن الصغرى ضرورية على تقدير كون الكبرى ممكنة كان اخص الصغريات المشروطة الخاصة او الدائمة ولا منافاة بين امكان الايجاب وبين الضرورة السلب بحسب الوصف لا دائما ولا بينه وبين دوام السلب دوام الذات قطعا وتحقيق هذا البحث على هذا الوجه الوجيه تقررت بعون الله الملك الجليل والله يهدي من يشاء الى سواء السبيل وهو حسبي ونعم الوكيل

من متصلتين كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت النهار موجودا فالعالم مضيء ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء او منفصلتين كقولنا اما ان يكون العدد زوجا او يكون فردا واما ان يكون الزوج

هذا المثال على هيئة الشكل الاول واذا قلنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان العالم مظلما فالنهار موجود ينتج ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالعالم مظلم كان شكلا ثانيا واذا قلنا كلما كان النهار موجودا فالشمس طالعة وكلما كان النهار موجودا فالعالم مضيء ينتج فقد يكون اذا كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء كان شكلا ثالثا واذا قلنا كلما كان النهار موجودا فالشمس طالعة وكلما كان العالم مضيئا فالنهار موجود ينتج فقد يكون اذا كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء كان شكلا رابعا

ومتصلة او حملية ومنفصلة وينعقد فيه الاشكال الاربعة وفي تفصيلها

طول فصل الاستثنائي ينتج من متصلة وضع المقدم ورفع التالي

زوج الزوج او يكون زوج الفرد ينتج اما ان يكون العدد زوج الزوج او يكون زوج

الفرد او يكون فردا قوله او حملية ومتصلة نحو هذا الانسان وكلما كان الشيء

انسانا كان حيوانا ينتج هذا حيوان قوله او حملية ومنفصلة نحو هذا عدد واما

اما ان يكون العدد زوجا او فردا قوله او متصلة ومنفصلة نحو كلما كان هذا اثنين

فهو عدد ودائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا ينتج كلما كان هذا اثنين فاما

ان يكون زوجا او فردا قوله وينعقد يعني لا بد في تلك الاقسام من اشتراك

المقدمتين في جزء يكون هو حد الاوسط فاما ان يكون محكوما عليه في كلا

فيهما او محكوما به في المقدمتين او محكوما به في الصغرى ومحكوما عليه في الكبرى او بالعكس

فالاول هو الشكل الثالث والثاني هو الاول والرابع هو الرابع وفي تفصيل

الاشكال الاربع في تلك الاقسام الخمسة بحسب الشرائط والضروب

والنتائج طول لا يليق بالمختصرات فليطلب من المطولات المتاخرين

قوله القياس الاستثنائي وهو الذي يكون النتيجه

التالي او الحقيقة وضع كل كمانعة الجمع ورفعه كمانعة الخلو

ويشترط في انتاج القياس الاستثنائي ثلاثة شرائط احدها ان تكون الشرطية مطلقا موجبة فانها لو كانت

سالبة لم ينتج شيئا لا الوضع ولا الرفع فان معنى الشرطية السالبة سلب اللزوم او العناد واذا لم يكن بين الامرين لزوم لم يلزم

من وجود احدهما او عدمه وجود الآخر او عدمه وثانيها ان تكون الشرطية مطلقا موجبة لزومية ان كانت متصلة وعنادية ان كانت

منفصلة وذلك لان العلم بصدق احد طرفيها او كذبه بعين العلم بصدق الآخر او كذبه فلو لم استفيد العلم بصدق احد الطرفين او بكذبه من اتفاقية

لزم الدور وثالثها احد الامرين وهو اما كلية الشرطية او كلية الاستثنائية ... الوضع او الرفع فانه لو انتفى الامران كلاهما احتمل ان يكون اللزوم

مذكور انه بمادتيه وهيئته ابدا لانه مركب من مقدمتين شرطية ومقدمة

حملية يستثنى فيها عين احد جزئي الشرطية او نقيضه لينتج عين الآخر او

نقيضه فاحتمالات المتصورة في انتاج كل استثنائي اربعة وضع كل ورفع

كل لكن المنتج منها في كل قسم شيء وتفصيله ما افاده المصنف من ان الشرطية ان كان

متصلة ينتج وضع المقدم وضع التالي لاستلزام تحقق الملزوم تحقق اللازم ورفع

التالي ينتج رفع المقدم لاستلزام انتفاء اللازم انتفاء الملزوم واما وضع التالي فلا ينتج

لو وضع المقدم ولا رفع المقدم ينتج رفع التالي لجواز كون اللازم اعم والا يلزم

من تحقق تحقق الملزوم ولا من انتفائه انتفاء الملزوم انتفاؤه وقد علمت ان

ان المراد بالمتصلة في هذا الباب اللزومية واعلم ايضا ان المراد بالمنفصلة

العنادية وان كانت الشرطية منفصلة حقيقية فمانعة الجمع ينتج وضع كل جزء منها

الآخر لامتناع اجتماعهما ولا ينتج رفع كل الوضع الآخر لعدم امتناع الخلو

بينهما ومانعة الخلو بالعكس واما الحقيقية فلما اشتملت على منع الجمع والخلو معا

وقد يخص باسم القياس الخلف وهو ما يقصد به اثبات المطلوب بابطال نقيضه ومرجعه
الى استثنائي واقتراني

(هامش: قياس شرطي)

معلوم في الصور الاربع النتايج الاربع قوله وضع المقدم ورفع التالي نحو ان كان
هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فليس بانسان
قوله والحقيقية نقول اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج فليس
بفرد لكنه فرد فليس بزوج لكنه ليس بفرد فهو زوج قوله كمانعة الجمع نحو اما ان يكون هذا شجرا
او حجرا لكنه شجر فليس بحجر لكنه حجر فليس بشجر قوله كمانعة الخلو نحو هذا اما لا شجر او لا حجر
لكنه ليس بلا شجر فهو لا حجر لكنه ليس بلا حجر فهو لا شجر قوله وقد يختص واعلم انه
قد يستدل على الاثبات الذي هو انه لولاه لصدق نقيضه لاستحالة ارتفاع النقيضين
لكن نقيضه غير واقع فيكون هو واقعا كما مر غير مرة في مباحث العكوس والله
تسمية هذا القسم من الاستدلال بالخلف لانه ينجر الى الخلف اي محال على تقدير
نقيض المطلوب او لانه ينتقل منه الى المطلوب من خلفه اي من ورائه الذي هو نقيضه
وهذا ليس قياسا واحدا بل ينحل الى قياسين احدهما اقتراني شرطي والاخر
استثنائي متصلة يستثنى فيه نقيض التالي هكذا لو لم يثبت المطلوب لثبت نقيضه

(هامش: هذا القياس الخلف باسم القياس)

135

فصل الاستقراء تصفح الجزئيات لاثبات حكم كلي

نقيضه وكلما ثبت نقيضه ثبت محال ينتج انه لو لم يثبت المطلوب لثبت المحال لكن المحال ليس بثابت
فيلزم ثبوت المطلوب لكونه نقيض المقدم ثم قد تقرر بيان الشرطية يعني قولنا كلما ثبت نقيضه
ثبت محال الى شرح دليل فيتكثر القياسات كذا افاد المصنف في شرح الاصول فقوله
ومرجعه الى استثنائي واقتراني معناه ان هذا القدر مما لا بد منه في كل قياس خلف وقد يزيد
عليه فافهم قوله الاستقراء تصفح الجزئيات اعلم ان الحجة على ثلاثة اقسام لان
الاستدلال اما من حال الكلي على حال جزئياته واما من حال الجزئيات على حال كليها
واما من حال احد الجزئيين المندرجين تحت كلي على حال الجزئي الآخر فالاول هو القياس
وقد سبق مفصلا والثاني هو الاستقراء والثالث هو التمثيل فالاستقراء هو الحجة التي
يستدل فيها من حكم الجزئيات على حكم كليها هذا هو التعريف الصحيح الذي لا غبار عليه
واما ما استنبطه المصنف من كلام الفارابي وحجة الاسلام واختاره اعني تصفح الجزئيات
وتتبعها لاثبات حكم كلي ففيه بحث ظاهر فان هذا التتبع ليس معلوما تصديقيا موصلا الى
مجهول تصديقي فلا يندرج تحت الحجة وكان الباعث على هذه المسامحة هو الا

(هامش: بعض الحيوان فرس وبعضه انسان وكل فرس يحرك فكه الاسفل عند المضغ وكل انسان ايضا كذلك ينتج ان بعض الحيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ)

(هامش: اي الاستدلال من حال الكلي على حال الجزئيات)

الى ان تسمية هذا القسم الحجة بالاستقراء ليس على سبيل الدراية بل على سبيل النقل وبهذا وجه

تحقيق سيجيء ان شاء الله الجليل في التمثيل **قوله** للاثبات حكم كلي اما بطريق الوصف فيكون اشارة

الى ان المطلوب في الاستقراء لا يكون حكما جزئيا كما ستحققه واما بطريق الاضافة والتنوين

في كلي حينئذ عوض عن المضاف اليه اي للاثبات حكم كليها اي كلي تلك الجزئيات

هذا وان اشتمل على الحكم الجزئي والكلي كليهما بحسب الظاهر الا انه في الواقع لا يكون المطلوب

الا الكلي وتحقيق ذلك انهم قالوا ان الاستقراء اما تام تتصفح فيه الجزئيات

بأسرها وهو يرجع الى القياس المقسم كقولنا كل حيوان اما ناطق او غير ناطق وكل ناطق من الحيوان

حساس وكل غير ناطق من الحيوان حساس ينتج كل حيوان حساس وهذا القسم

يفيد اليقين واما ناقص يكتفى فيه بتتبع اكثر الجزئيات كقولنا كل حيوان

يتحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان كذلك والفرس كذلك وابقر

كذلك الى غير ذلك مما صادفناه من افراد الحيوان وهذا القسم لا يفيد الا

الظن اذ من الجائز ان يكون من الحيوانات التي لم تصادفها ما يتحرك

فصل التمثيل بيان مشاركة جزئي لآخر في علة الحكم ليثبت فيه ١٣٦

فكه الاعلى عند المضغ كما سمعته في التمساح ولا يخفى عليك ان الحكم ان الثاني لا يفيد الا

انه يصح اذا كان المطلوب الحكم الكلي واما اذا اكتفي بالجزئي فلا لتتبع البعض يفيد اليقين

كما يقال بعض الحيوان فرس وبعضه انسان وبقر وفرس يتحرك فكه الاسفل عند المضغ وكل انسان

ايضا كذلك ينتج قطعا ان بعض الحيوان لذلك ومن هذا علم ان حمل عبارة المتن على

التوصيف كما هو في الرواية احسن من حيث الدراية ايضا اذ ليس فيه توهم من تسمية التعريف

بالاعم **قوله** والتمثيل بيان مشاركة جزئي لاخر في علة الحكم ليثبت فيه اي ليثبت في

الحكم الجزئي الاول وبعبارة اخرى تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت في

المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك المعنى كما يقال النبيذ حرام لان

الخمر حرام وعلة حرمته الاسكار وهو موجود في النبيذ وفي العبارة ان تحقق فان بل

هو الجزء الذي يقع فيه ذلك البيان والتشبيه وقد عرفت النكتة والتسمح في نحو تسمية

الاستقراء ونقول ههنا كما ان العكس يطلق على المعنى المصدري اعني التبديل وعلى

القضية الحاصلة بالتبديل كذلك التمثيل يطلق على المعنى المصدري وهو التشبيه وايضا

المذكوران وعلى الجهة التي يقع فيها ذلك التنبيه والبيان فذكر في التعريف الاستقراء
والتمثيل بالمعنى الاول يعلم منه المعنى الثاني بالمقايسة وهذا كما عرف المصنف العكس بالتبديل
وقس عليه الحال فيما سبق في الاستقراء ولكن لا يخفى ان المصنف عدل في التعريف الاستقراء
والتمثيل عن المشهور الى المذكور دفعاً لهذا التسامح وهل يرد الذكر على ما فسر **قوله**
والعمدة في طريقة الدوران والترديد اعلم انه لا بد في التمثيل من مقدمات الاولى ان الحكم
ثابت في الاصل اعني المشبه به الثانية ان علة الحكم في الاصل الوصف الكذائي الثالثة
ان ذلك الوصف موجود في الفرع اعني المشبه فانه اذا تحقق العلم بهذه المقدمات الثلث
ينتقل الذهن الى كون الحكم ثابتاً في الفرع البضاعة المطلوب من التمثيل ثم المقدمة الاولى
والثالثة ظاهرتان في كل تمثيل وانما الاشكال في الثانية وبيانها بطرق متعددة مذكورة
في كتب اصول الفقه والمشهور منها وعمدة من بينها هي طريقان الاول الدوران وهو ترتب
الحكم على الوصف الذي له صلوح العلية وجوداً وعدماً كترتب حكم الحرمة على الخمر على الاسكار
فانه ما دام مسكراً حرام واذا زال عنه الاسكار زالت عنه الحرمة فالدوران علامة كون
الوصف

اعني الوصف علة لمدار اعني الحكم الثاني الترديد ويسمى بالسبر والتقسيم ايضاً وهو ان يتفحص
اوصاف الاصل ويردد ان علة الحكم هل هذه الصفة او تلك الصفة ثم يبطل ثانياً
علية كل حتى يستقر على صفة واحدة فيستفاد من ذلك كون هذا الوصف علة كما
يقال علة حرمة الخمر اما الاتخاذ من العنب او الميعان او اللون المخصوص او الطعم
المخصوص او الرائحة المخصوصة او الاسكار لكن الاول ليس بعلة للحرمة في الدبس بدون
الحرمة كذا البواقي سوى الاسكار بمثل ما ذكر فتعين الاسكار للعلية **قوله**
القياس الخ القياس كما ينقسم باعتبار الهيئة والصورة الى الاستثنائي والاقتراني
بانواعها فكذلك ينقسم باعتبار المادة الى الصناعات الخمس اعني البرهان والجدل والخطابة
والشعر والمغالطة وقد يسمى سفسطة ايضاً لان مقدماته اما ان تفيد تصديقاً او تأثيراً
آخر غير التصديق اعني التخييل والثاني الشعر والاول اما ان تفيد ظناً او جزماً فالاول الخطابة
والثاني ان افاد جزماً يقينياً فهو البرهان والا فان اعتبر فيه عموم الاعتراف من العامة
او التسليم من الخصم فهو الجدل والا فالمغالطة واعلم ان المغالطة ان استعملت
وهو قياس مركب من ... الكلام لدفع الخصم

الاوليات والمشاهدات والتجربيات والحدسيات والمتواترات والفطريات
ثم ان كان الاوسط علة للنسبة في الذهن علة ...

اي لحصول العلم بالنسبة الايجابية او السلبية المطلوبة في النتيجة

في مقابلة الحكيم سميت سفسطة وان استعملت في مقابلة غير الحكيم سميت
مشاغبة والمعلم الثاني اعتبر في البرهان ان يكون مقدماته باسرها يقينية كلا
غيره من الاقسام مثلا يكفي في كون القياس مغالطة ان يكون احدى مقدمتيه
وهمية وان كانت الاخرى يقينية فيحكم بالحكم الاخس ... والادون
كالشعريات والاخرى ... بالادون فالمؤلف من مقدمة مشهورة واخرى مخيلة
لا يسمى جدليا بل شعريا فاعرفه قوله من اليقينيات اي اليقين هو
التصديق الجازم المطابق للواقع الثابت فباعتبار التصديق لم يشمل الشك
والوهم والتخييل وسائر التصورات وبقيد الجزم خرج الظن وبالمطابقة
خرج الجهل المركب وبالثابت التقليدي ثم المقدمات اليقينية اما بديهيات
او نظريات منتهية الى البديهيات لاستحالة الدور والتسلسل
فاصول اليقينيات هي البديهيات والنظريات متفرعة عليها والبديهيات
ستة اقسام بحكم الاستقراء ووجه الضبط ان القضايا البديهية اما ان

لها في الواقع نفس الامر ... والاولي ... تجربيات في المشهورات والمسلمات واما
مطابقة في المقبولات والمظنونات ...

تصور طرفيها مع النسبة كافيا في الحكم والجزم او لا يكون والاول هو الاوليات
والثاني اما ان يتوقف على واسطة غير الحس الظاهر والباطن او لا والثاني
المشاهدات وينقسم الى مشاهدات بالحس الظاهر وتسمى حسيات والى
مشاهدات بالحس الباطن وتسمى وجدانيات والاول اما ان يكون تلك
الواسطة بحيث لا يغيب عن الذهن عند حضور الاطراف او لا يكون كذلك
والاول هي الفطريات وتسمى قضايا قياساتها معها والثاني اما ان يستعمل
الحدس وهو الانتقال الدفعي من المبادي الى المطلوب او لا يستعمل فالاول
الحدسيات والثاني ان كان الحكم فيه حاصلا باخبار جماعة يمتنع عند العقل
تواطؤهم اي توافقهم على الكذب فهي المتواترات وان لم يكن كذلك بل حاصلا
من تكرر التجارب فهي التجربيات وقد علم بذلك حد كل واحد منها قوله
اما الاوليات كقولنا الكل اعظم من الجزء قوله المشاهدات
اما المشاهدات الظاهرة فكقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة واما الباطنة

كقولنا ان لنا جوعا وعطشا قوله والتجربيات كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء
قوله والحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس قوله والمتواترات كقولنا مكة
موجودة قوله والفطريات كقولنا الاربعة زوج فان الحكم فيه بواسطة لا تغيب
عن ذهنك عند ملاحظة الاطراف فهذه الستة هي الاصول ثم تبين
ثم ان كان الحد الاوسط في البرهان مع كونه علة للتصديق بالنسبة مصطلحا لابد ان يكون علة
لحصول العلم بالنسبة الايجابية او السلبية المطلوبة في الذهن ولهذا يقال
له الواسطة في الاثبات والواسطة في التصديق فان كان مع ذلك واسطة
في الثبوت ايضا اي علة لتلك النسبة الايجابية او السلبية في الواقع
وفي نفس الامر كتعفن الاخلاط في قولك هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن
الاخلاط محموم فهذا محموم فالبرهان يسمى برهانا لميا لدلالته على ما هو لم الحكم
وعلته في الواقع وان لم يكن الحد الاوسط [illegible] في الثبوت ايضا يعني لم يكن
علة للنسبة في نفس الامر فالبرهان يسمى برهانا انيا حيث لم يدل الا على انيته

واما مشعري يتالف من المخيلات واما

الحكم وتحققه في الواقع دون علته سواء كانت الواسطة حينئذ معلولا للحكم كالحمى
في قولنا زيد محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فزيد متعفن الاخلاط فان تعفن هذا الاسم الد
ليل او لم يكن معلولا للحكم بل اتفق ان يكون علته بل يكونان معلولين لثالث وهذا لم يختص
باسم كما يقال هذه الحمى تشتد غبا وكل حمى تشتد غبا فهي محرقة فهذه الحمى محرقة
فان الاشتداد غبا ليس معلولا للاحراق ولا بالعكس بل كلاهما معلولان للصفراء
المتعفنة الخارجة عن العروق قوله من المشهورات هي القضايا التي تطابق فيها
آراء الكل كحسن الاحسان وقبح العدوان او آراء طائفة كقبح ذبح الحيوانات
عند اهل الهند قوله والمسلمات هي القضايا التي تسلم عن الخصم في المناظرة
ويبنى عليها في علم ويؤخذ في الآخر على سبيل التسليم قوله من المقبولات
اي قضايا تؤخذ ممن يعتقد فيه كالاولياء والحكماء قوله والمظنونات هي
قضايا يحكم بها العقل حكما راجحا غير جازم ... المقبولات من قبيل مقابلة
العام الى ... فالمراد بها ما سوى الاولى قوله من المخيلات هي قضايا لا تذعن بها النفس

ولكن يتازع منها ترغيبا او ترهيبا اذا قيل الخمر ياقوتة سيالة تنبسط النفس وترغب
الى شربها واذا قيل العسل مرة مهوعة انقبضت وتنفرت عنه واذ قرن بها سجع
وزن كما هو المتعارف الآن ازداد تأثيراً قوله واما سفسطي منسوب الى السفسطة
وهي مشتقة من سوفسطا معرب سوفا اسطا لغة يونانية بمعنى الحكمة الموهمة المموهة
قوله من الوهميات هي القضايا التي يحكم بها الوهم في غير المحسوس
قياساً على المحسوس كل موجود فهو متحيز قوله والمشبهات هي القضايا
الكاذبة الشبيهة بالصادقة الاولية او المشهورة لاشتباه
لفظي او معنوي واعلم ان ما ذكره المتأخرون في الصناعات الخمس اختصار مجمل
تذكر مواد الصناعات مع كونها من المقدمات وطوى في الاخر الهيئات الشرطية
ولوازم الشرطيات مع قلته وعليك بمطالعة كتب القدماء فلعل فيها شفاء
العليل ونجاة الجليل قوله اجزاء العلوم كل علم من العلوم المدونة لابد فيه
من امور الثلاثة احدها ما يبحث فيه عن خواصه والآثار المطلوبة منه اي

الطلاق موقوف على النكاح
وكذلك النكاح موقوف على رضا الطرفين
والطلاق موقوف على رضا الطرفين

الجدوى
ان نفع

يرجع

يرجع جميعها الى بحث العلم لها وهو الموضوع وتلك الآثار هي الاعراض الذاتية
الشاملة القضايا التي يقع فيها هذا البحث وهي المسائل وهي تكون نظرية في الاغلب
وقد تكون بديهية محتاجة الى تنبيه كما صرح به وقوله تطلب في العلم الحكم العقلي
واما ما يوجد في بعض النسخ من تخصيص بقوله بالبرهان ففي زيادته النساخ
على انه يمكن توجيهه بانه بناء على الغالب او ان المراد بالبرهان ما يشتمل التنبيه
فتنبه الثالث ما يبتني عليه المسائل من تقييد تصورات الاطراف فهذا تصديق
بالقضايا التي هي اجزاء في دلائلها فالاولى هي المبادي التصورية والثانية هي المبادي التصديقية
قوله الموضوعات هذا الكلام مشهور انه ان من عد الموضوع من اجزاء العلوم
اراد به بعض الموضوع او تعريفه او التصديق بوجوده او التصديق بموضوعيته
فالاول مندرج في موضوعات المسائل التي هي اجزاء المسائل فلا يكون جزءاً على
حدة والثاني من المبادي التصورية والثالث في المبادي التصديقية فلا
يكون جزءاً على حدة ايضاً والرابع من مقدمات الشروع فلا يكون جزءاً

منها ايضاً يمكن الجواب باختيار كل من الشقوق الاربعة اما على الاول فيقال ان
نفي الموضوع وان اندرج في المسائل لكن لشدة الاعتبار من حيث ان المقصود
من العلم معرفة احواله والبحث عنها تعد جزءاً على حدة او يقال ان المسائل ليست هي
مجموع الموضوعات والمحمولات والمسائل المحمولات المنسوبة الى الموضوعات
قال المحقق الدواني في حاشية المطالع المسائل هي المحمولات المنسبة بالدليل وفيه نظر
فانه لا يلائم ظاهر قول المصنف والمسائل هي قضايا كذا او موضوعاتها كذا ومحمولاتها كذا
ايضاً فلو كان المسائل نفس المحمولات المنسوبة لوجب عد تمييز الموضوعات
المسائل التي وراء موضوع العلم جزءاً على حدة فتدبر واما على الثاني فيقال ان
تعريف الموضوع وان كان مندرجاً في المبادي التصورية لكن يعد جزءاً على
حدة لمزيد الاعتبار به كما سبق واما على الثالث فيقال بمثل ما مر ويقال ايضاً ان
عد التصديق بوجه الموضوع من المبادي التصديقية كما نقل عن الشيخ تسامح فان
المبادي التصديقية هي القضايا التي يتألف منها قياسات العلم كما نص عليه

ذلك العلامة

ذلك العلامة في شرح الكليات وايده الكلام الشيخ والمصنف رجح فقول المصنف
تبتني عليها قياسات العلم تعريف او تفسير بالاعم واما على الرابع فيقال ان
التصديقة بالموضوعية لا يتوقف عليه الشروع على البصيرة كان له مزيد مدخلية
في معرفة مباحث العلم وتميزها عما ليس عنه جزءاً من العلم مسامحة وهذا ابعد
المحمولات قوله اجزاؤها اي صدور اجزائها اذا كانت الموضوعات قوله ومقدمات
بينة المبادي التصديقية اما مقدمات بينة بنفسها اي بديهية او مقدمات ماخوذة
اي نظرية فالاولى تسمى علوماً متعارفة والثانية ان اذعن بها المتعلم بحسن الظن
بالمعلم سميت اصولاً موضوعة وان اخذها مع استنكار سميت مصادرات
ومن ههنا يعلم ان مقدمة واحدة يجوز ان يكون اصلاً موضوعاً بالنسبة
الى شخص ومصادرة بالقياس الى آخر قوله موضوع العلم كقولهم في
الطبيعي كل جسم فله شكل طبيعي قوله او عرض ذاتي كقولهم كل متحرك فله
ميل [illegible] او مركب من الموضوع مع العرض الذاتي كقول الهندسي كل مقدار وسط

في النسبة فهو مثلاً ما يحيط به الطرفان او من نوعه العرض الذاتي كقولك كل خط قائم على خط
فان الزاويتين قائمتان او متساويتان لهما قوله وتحمل لاتها اي تحمل الات
المسائل امور خارجة عنها اي عن موضوعات المسائل لا حقة لها اي عارضة
لتلك الموضوعات والمراد حيث انها تحمل عليها فان العارض هو الخارج
المحمول فاذا جرد عن قيد الخروج للتصريح به قبل بقي المحمول ولو اكتفى المص باللحوق لكفى
وقد وجد في بعض النسخ قوله لذواتها وهو يجب ايضه لا تنطبق الا على الاولى اي
اللاحق للشيء اولاً اي لذات اي بدون واسطة في العروض فلا يشتمل العرض
بواسطة المساوي مع انه من العرض الذاتي اتفاقاً ولذا او لم يحق ان يجعل
وقال بالاستعداد اي مخصوص لذواتها لو كان لحوقه اياها لذاتها او لامر
يساويها فان اللاحق للشيء بواسطة يساويه من الاعراض الذاتية جميعاً على ما قال المص
في شرح الرسالة الشمسية ثم ان هذا القيد يدل على ان المص اختار مذهب
الشيخ في لزوم كون محمولات المسائل اعراضاً ذاتية لموضوعها والى هذا كلام

شارح المطالع

شارح المطالع لكن الاستاد المحقق قدس سره اورد عليه انه كثيرا ما يكون
محمول المسئلة بالنسبة الى موضوعها من الاعراض الغريبة كقولنا الفقهاء كل
مسكر حرام قوله الذي اي كل فاعل مرفوع وقول الطبيعيين كل جسم فله حيز طبيعي وقول
الطبيعيين كل فلك متحرك على الاستدارة فانه لابد ان يكون اعم من موضوع
العلم وصرح بذلك المحقق الطوسي ايضاً في تعديل المعيار الاقوال في لزوم هذا الاعتبار
ايضا نفيه ارجاع المحمولات الى ما هو من العرض الذاتي بالقيود المخصصة كما رجع
المحمولات التي ضمنته اليه ما المفهوم المراد قوله الاستاد وكانه صرح بالحسبان في ذلك
الاعتبار الاول الحكم ههنا زيادة كلام لا يسعها المقام قوله وقد يقال المبادي
اشارة الى اصطلاح آخر في المبادي سوى ما تقدم وصنيعه الى ما في مختصر
الاصول حيث اطلق المبادي على ما يبتدأ به قبل الشروع في مقاصد العلم
سواء كان داخلا في العلم فيكون من المبادي المصطلحة السابقة او خارجا
يتوقف عليه الشروع ولو على وجه الخبرة كتصور الموضوع والاعراض الذاتية

والتصديقات التي يتألف منها قياسات العلم ويسمى مقدمات
والفرق بين المقدمات والمبادي بهذا المعنى مما لا ينبغي ان يشتبه
فان المقدمات خارجة عن العلم لا محالة بخلاف المبادي فيه
وكان القدماء يذكرون اي في صدر كتبهم على اثرها من المقدمات اخرى
المبادي بالمعنى الاعم العرفي اعلم ان ما يترتب على فعل ان كان باعثا
للفاعل على صدور ذلك الفعل منه يسمى غرضا وعلة غائية والا
فيسمى فائدة ومنفعة وعاقبة قالوا افعال الله تعالى لا تعلل بالاغراض
وان اشتملت على غايات ومنافع لا تحصى فكان مقصود المص
ان القدماء كانوا يذكرون في صدر كتبهم ما كان من شيء على بدو المدون
الاول لهذا العلم ثم يعقبون بما يشتمل عليه من منفعة ومصلحة
حتى يميل اليه لعموم الطباع مع ان كانت لهذا العلم منفعة
ومصلحة سوى الغرض الباعث لواضعه الاول فقد عرفت

في صدر

في صدر الكتاب الغرض والفائدة من علم المنطق وهو العصمة فتدبر   الثالث التسمية
التسمية العلامة كان المقصود ههنا الاشارة الى وجه تسمية العلم كما يقال انه يسمى المنطق
منطقا لان النطق على الظاهري وهو التكلم وعلى الباطني وهو ادراك الكليات
وهذا العلم يقوي الاول ويسلك بالثاني مسلك السداد فاشتق له الاسم من النطق
فالمنطق اما مصدر ميمي بمعنى النطق ولكنه اطلق على العلم المذكور مبالغة في مدخلية
في تكميل النطق حتى كانه هو واما اسم مكان كان هذا العلم محل النطق ومظهره وفي
ذكر وجه التسمية اشارة اجمالية الى ما تفصيله العلم من المقاصد   الرابع
المؤلف ليسكن قلب المتعلم على ما هو الشأن في مبادي الحال من معرفة حال الا
قوال بمراتب الرجال فان واضعه ذي الجلال عليه السلام الله المتعال وانتظر اما من
قال وانظر الى ما قال هذا مقتنى قوانين المنطق والفلسفة هو الحكيم المعظم
ارسطو اوحى بها من اسكندر ولذا لقب بالمعلم الاول وقيل للمنطق انه ميراث
ذي القرنين ثم وبعد نقل المترجمين تلك الفلسفيات من لغة

برهان اللغة العرب بمذاهبها وترتيبها واحكامها الفقهية تنبيها لعلم الله الحكيم ابو النفراء راى
وقد فصلها وحررها بجد وجهد عنه لحجة ابن الشيخ الرئيس ابو علي ابن سينا شكر الله
مساعيهم الجميلة من ابى علم هو اى من جنس منبع من اجناس العلوم العقلية او
النقلية او الاصلية كما يبحث عن احوال المنطق انه من العلوم الحكمية ام لا فان الحكمية
العلم باحوال اعيان والموجودات على ما هي عليه في نفس الامر بمقدار الطاقة
البشرية لم يكن منها وبحث عن المفهومات والموجودات الذهنية الموصلة الى
التصورية او الى التصديقية وان حذف الاعيان عن التعريف المذكور فهو
من الحكم ثم على التقدير الثاني فهو من قسم الحكمة النظرية الباحثة
عما ليس وجودها بقدرتنا واختيارنا ثم بل هو اصل من الاصول
الحكمة النظرية او من فروع الالهي والمقام لا يسع بسط ذلك الكلام
في اى مرتبة كما يقال ان مرتبة المنطق ان يشتغل به
بعد تهذيب الاخلاق وتقويم الفكر ببعض الهندسيات وذكر

الالتية

الالية والتوقيف فقد لوى ره في بعض رسائله انه ينبغي ان يجزه في زماننا
عن تعلم قدر صالح من العلوم الادبية لما شاع من التداوين باللغة
العربية الغنمة الى قسمة العلم او الكتاب الى الابواب الى الدى
كما يقال ابواب المنطق تسعة الاول باب ايساغوجي اي الكليات
الكليات الخمس الثاني التعريفات الثالث القضايا الرابع القياس
القياس واخواته الخامس البرهان السادس الجدل السابع المغالطة الثامن
المغالطة التاسع الشعر وبعضهم عد بحث الالفاظ من الابواب
المنطق عشرة كاملة والثاني كما يقال ان كتابنا مرتب على قسمين
الاول في المنطق وهو مرتب على مقدمة ومقصدين وخاتمة اما
المقدمة ففي بيان الماهية والغاية الموضوع والمقصد الاول في
المباحث التصورات والمقصد الثاني في المباحث التصديقات
والخاتمة في اجزاء العلوم القسم الثاني في علم الكلام وهو مرتب على كذا

الباب الاول في كذا الخ وكان تعالى في التمهيد رتبه على مقدمة
وثلث مقالات وخاتمة وهذا الثاني في شرح كثر نقل منه كتاب
الالحقا والتحليل اي الاتي المذكور في التعاليم لعموم نفعها في العلوم
وقدر الطلاب بكلمة الشراح جملتها وما يذكره بها الموافقة تتبع القوم
والمأخوذ من شرح المطالع وفي التقسيم كان المراد به ما يسمى
تركيب القياس اليضم وذلك بان يقال اذا اردت تحصيل
مطلب من المطالب التصديقية حصل في المطلوب طلب
جميع موضوعات كل واحد منهما وجميع محمولات كل واحد منهما وكذا
يكان حمل الطرفين عليها او حملها على الطرفين بواسطة او بغير
واسطة ولذلك الطلب جميع ما سلب عنه احدى الطرفين او سلب
عن احدهما ثم النظر الى النسبة الطرفين الى الموضوعات
والمحمولات فان وجد من محمولات موضوع المطلوب ما هو موضوع

محمول

لمحمول فقد حصلت المطلوب من الشكل الثاني او من موضوعات موضوعه
ما موضوع لمحموله فمن الشكل الثالث او محمول لمحموله فمن الرابع كل ذلك بعد
اعتبار الشرائط بحسب الكمية والكيفية كذا في شرح المطالع وقد
عبر المص عن هذا المعنى بقوله اعني التكثير اي تكثير المقدمات اخذاً
من فوق اي من النتيجة لانها المقصد الاقصى اي بالنسبة الى
الدليل والتحليل في شرح المطالع كثيراً ما يورد في العلوم قياسات
منتجة للمطالب لا على الهيئات المنطقية فمن له المركب الاعتماد على
الفطن الى العلم بالقواعد فان اردت ان تعرف انه على اي شكل من
الاشكال فعليك بالتحليل وهو عكس التركيب فحصل فالنظر الى القياس
المنتج فان كان فيه مقدمة تشارك المطلوب بكلا جزئيه فاستثنائي
القياس وان كانت مشاركة للمطلوب باحد جزئيه فالقياس اقتراني ثم
النظر الى طرفي المطلوب ليتميز عندك الصغرى عن الكبرى لان ذلك

الجزء ان كان محكوما عليه في النتيجة فهي الصغرى او محكوما به فيها فهي الكبرى
ثم ضم الجزء الآخر من المطلوب الى الجزء الآخر من تلك المقدمة فان انتقل
الاشكال الثلاث والبواقي الاربع فما انضم الى جزء المطلوب هو الحد الاوسط
يتميز الشكل المنتج وان لم يتألف كان القياس مركبا فاعمل لكل واحد
منها العمل المذكور اي ضم الجزء الآخر من المقدمة كما عرفت طرفي
المطلوب في التقسيم فلا بد ان يكون لكل واحد منها نسبة الى الشيء مما في
القياس والا لم يكن القياس منتجا للمطلوب فان وجدت حدا مشتركا
بينهما فقد تم القياس وتبين تلك المقدمات والاشكال والنتيجة فقوله
وهو عكسه الى تكثير المقدمات الى فوق هو النتيجة كما مر وتفسير
فعل الحد يعني ان المراد بالتحديد ان اخذ الحد كان المراد المعرف
مطلقا لا التشبيه وذلك بان تقول اذا اردت تعريف شيء فلا بد
ان تضع ذلك الشيء تطلب جميع ما هو اعم منه وتحمل عليه بواسطة

او نوبها وتميز الذاتيات عن العرضيات ان بعد ما هو من النبوت
له او ما يلزم من مجرد ارتفاعه ارتفاع نفس الماهية فالتبادر ليس كذلك من عرض
عام او تطلب جميع ما هو مساو له فتميز عندك الجنس من العرض العام
والفصل من الخاصة ثم ترك اي قسم شئت من اقسام المعرف
بعد اعتبار الشرائط المذكورة في باب المعرف اي الطريق
الى الوقوف على الحق اي اليقين ان كان المطلوب علميا نظريا والى
الوقوف عليه والعمل به ان كان عمليا عمليا كان تقول اذا اردت الوصول
الى اليقين فلا ان تستعمل في الدليل بعد ما فقط الشرائط صحة الصورة
اما ضروريات ليست ما يحصل منها بصورة صحيحة ونتائج في الفحص
عن ذلك حتى لا تشتبه بالمشهورات او المسلمات والمشبهات
فلا بد عن شيء بمجرد حسن الظن او بما تسمع منه حتى لا تقع في نقص
المطالب لا تربط بمنهج التقليد ومنها المقصد شبه الى

اى الامر الناشى من الشبه بمقاصد الفن منه بمقدمات والامر المتاخر عن

لكن صاحب المطالع يورد دون ما سوى التحديد في مباحث الحجة والواحى

والقياس واما التحديد فشبه ان يذكر في مباحث المعرف

... هذا اشارة الى العمل وكونه الشبه بالمقصود ظاهر بل المقصود

من العمل وجعلنا الله واياكم من الراسخين في الامرين ورزقنا بفضله

وجمع سعادة الدارين بحق نبيه وعترته وآله الطاهرين انه خير موفق

وتمام ... الكتاب بعون الله الملك المعبود على يد ...

... على اكبر ... في يوم ... من احد عشر من ذى قعدة في سنة الف ومائتان

واربعون ثمان من الهجرة النبوية ص ١٢٤٩ ...

١٣٤٥

١٤٧

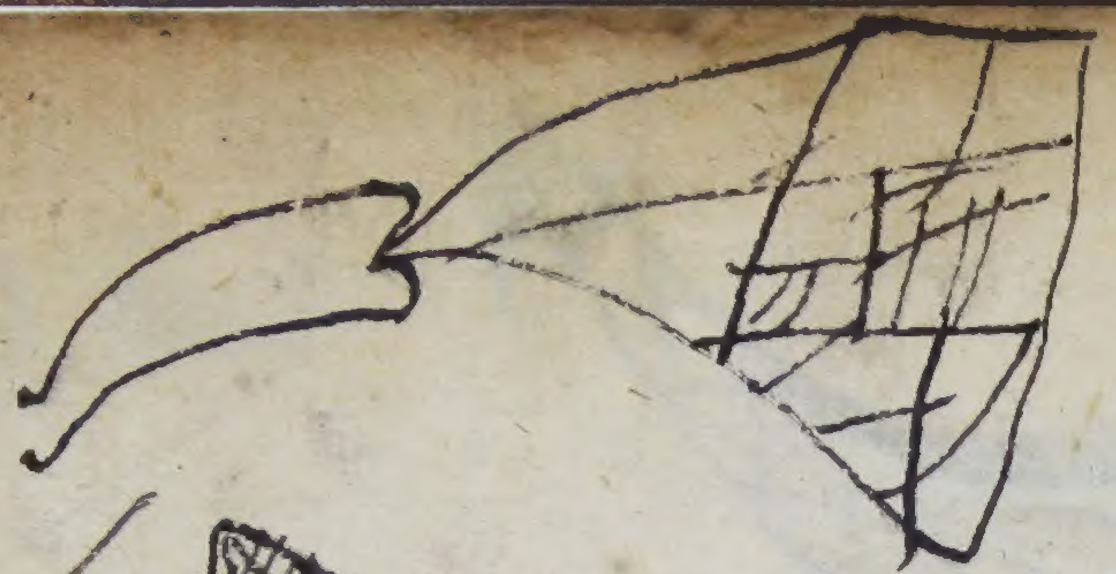

صفة متعة ن وج ... شود بگوید

متعت نفسى موكلتى لنفسى فلانة بالمدة

والمبلغ المعلوم من بات انجانب خود بلا فاصله

بگوید قبلت لنفسى بالمدة والمبلغ المعلوم من
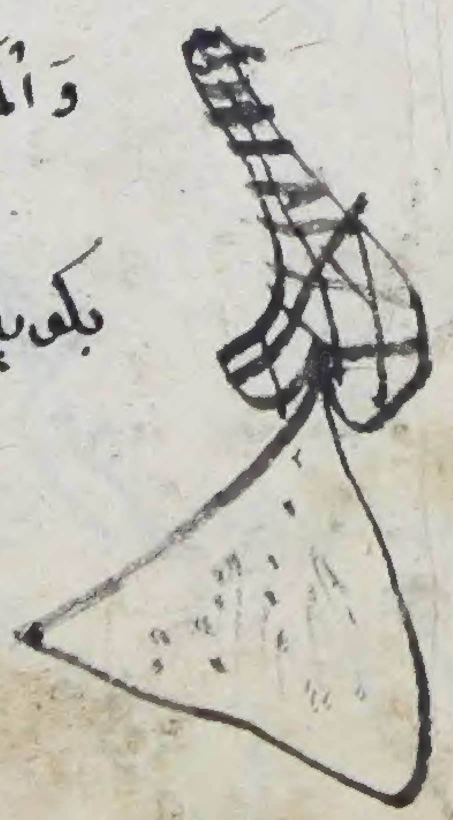
... ثم باتمامه ...